شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة مكة المكرمة

مخطوطة

شرح العقائد العضدية

المؤلف

محمد بن أسعد الصديقي الدواني

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة مكة المكرمة.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابي بكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوات المكروب اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت

عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل يقوم من عندنا ومن بيوتنا فقال يا رسول الله قال افلا اعلمك كلاما اذا قلته اذهب الله همك وقضى عنك دينك

قال قلت بلى يا رسول الله قال قل اذا اصبحت واذا امسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل

واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال ففعلت ذلك فاذهب الله همي وقضى عني ديني متفق عليه

وعن علي جاء مكاتب فقال اني عجزت عن كتابتي فاعني قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل كبير دينا اداه الله عنك قال قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك

واغنني بفضلك عمن سواك

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قال اذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله

يقال له هديت وكفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان ويقول شيطان اخر

كيف لك برجل هدي وكفي ووقي وعن ابي مالك الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم

اذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم اني اسئلك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا

وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم يسلم على اهله وعن ابي هريرة ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال اذا لقاك الاكلة اذا اكلوه قال بارك الله لك

وبارك عليك وجمع بينكما في خير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شرح جلال الدين محمد بن اسعد
الصديقي الدواني المتوفى سنة ٩٠٨
على العقائد العضدية

مكتوب في الحكمة الرزق مقسوم والحريص محروم والبخيل مذموم
والحاسد مغموم من النفس

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله وفقنا لتحقيق العقايد الاسلامية ونعصمنا
عن التقليد في الاصول والوقوع الطلامية وصلى على سيدنا
محمد المؤيد بقواطع الحجج والبراهين المشيد بلوامع السيف
والسنان وعلى آله وصحبه الاعيان المبشرين بالافوز
والخلود في غرف الجنان وبعد فيقول الفقير الى عفو ربه
الغني محمد بن اسعد الصديقي الدواني عامله الله بلطفه الخفي الاياني
ان العقايد المعتد بها تبتنى قاعدة من اصول العقايد
الدينية الاوانت عليها ولم تزل من اعتنائها ومهماتها
مسئلة الاوقد صرحت بها او اومأت اليها ولم
اطلع على من لم يكشف مقاصدها ويبسط فوايدها
بل لم ار الى ما بعد من عهد الشروع اذ كل ما وصل الى من تراث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يخفى مصطلح وهو اتفاق جميع اهل الحل
والعقد من الامة على حكم من احكام
الدين فالامور المذكورات ليست لانه
ولا تنسب الى طائفة مخصوصة وهو
التسلف من الحدثانيين العارفين بالحديث
رسول الله ﷺ وتمييز الصحيح
والحسن والضعيف وغيرها
في نقدها من انواع وانيمة المسلمين
واهل السنة والجماعة على ان العالم هو
في الاصل ما يعلم به الشيء كالخاتم لما يختم به
غلب على ما يعلم به الله تعالى وهو ما سوى
ذاته وصفاته حادث وما سماه
الفلاسفة اصطلحوا على اطلاق الحدوث
على المسبوق بالذات بالعدم بمعنى ان كونه مسبوقا
بوجود الفاعل مستفادا ذاتيا يستلزم تقدم عدمه
على وجوده بالذات وعادلوا بهذا ذلك بمعنى
فصلنا هما في حواشي الشرح الجديد للتجريد وبينا
انه لا يتم استدلالهم كيف والتقدم الذاتي
لتقدم المحتاج اليه على المحتاج واذا كان العدم
سابقا على وجود الممكن بالسبق الذاتي كان
جزءا من علة التامة فطعا فلا يتخلف
العلة التامة البسيطة وهو خلاف مذهبهم
وصرحوا به ورد عليهم بتخلف كثير من المعلولات
عن علتها التامة بعدم انتفاء احد اجزاء علتها
بعد ان لم يكن اي وجد بعد العدم بعدية زمانية
كما هو المتبادر فان المعنى الاول المجرد اصطلاح
من الفلاسفة والمخالف في هذا الحكم هو الفلاسفة
فان ارسطاطاليس واتباعه وهو اقدم العقول
والنفوس الفلكية والاجسام الفلكية بموادها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وصورها الجسمية والنوعية واشخاصا واوضاعا
والعنصريات بموادها ومطلق صورها الجسمية
لا الشخاصها وصورها النوعية قبل كونها
فاما صور خصوصيات انواعها لا يعلم
قديمة واكثر من كلامهم انه قدمها بانواعها ونقل
عن افلاطون العقل بحدوث العالم فقيل ان
مراده الحدوث الذاتي وقد رايت انا كتابا
بخط واحد من الفلاسفة الاسلاميين قديما
قبل هذا التاريخ باربع مائة سنة وذكر فيه
نقلا عن ارسطاطاليس ان الفلاسفة كلهم
اتفقوا على قدم العالم الا رجلا واحدا منهم فقال
محدث ذلك الكتاب اراد ارسطو من هذا الرجل
افلاطون فلا يمكن حمل على الحدوث الذاتي كما
لا يخفى ثم نقل الحدوث الزماني عن مخالف لما اشتهر
من قبل بقدم النفوس الانسانية وقدم العقل المجرد

ونقل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الوجود او تعاقبا مثلا لا يمكن ان يوجد الابوان ازيد من التنوات سواء اجتمعا في الوجود او تعاقبا فيه وكذا برهان التطبيق يجري في الامور المتعاقبة في الوجود لان التطبيق في الوهم لا يقتضي الاجتماع في الوجود الخارجي بل العقل بمعونة الوهم اذا اخذ جملة من الحوادث التي قبل مبدء الجملة الاولى او بعدها وتوهم انطباق مبدء الجملة الاولى على مبدء الجملة الثانية ينطبق سائر آحاد الاولى على سائر آحاد الثانية ونسوق الدليل الخ فان قلت بجوز هم التسلسل في الامور المتعاقبة لعدم مرورها الدليل بناء على امتناع التطبيق فقد ظهر فساده قلت ان قلت التسلسل الغير المتناهي غير موجود هناك فالدليل وان قام هناك لكن المدعى غير متخلف لان الغير المتناهي غير موجود هناك وليس المدعى الا امتناع التسلسل الموجود الغير المتناهية وكم يجتمع الاحاد لا يوجد التسلسل الغير المتناهية موجودة

سابقة ومسبوقة فنقطا قواعد السابقيات والمسبوقيات فيما هو فوق المعلول الاخير مسبوقة بلا سابقة فلا يزيد عدد المسبوقيات على السابقيات بواحد وهو ظ ولا يتوهم ان هذا الدليل انما يدل على بطلان التسلسل من جانب واحد اما اذا كان من الجانبين كما في ما نحن فيه فلا يتفيد بهذا الدليل فان الحوادث كما لا اول لها لا آخر لها فكل حادث مسبوق بسابقة فلا يظهر تخلف ذلك لانا اذا اخذنا واحدا من آحاد التسلسل كالمعلول الاخير وتفحصنا عنه يجب ان يوجد فيما قبله من الآحاد سابقة لا يوجد معها مسبوقية فيتحقق المسبوقية التي في المبدء وكذا اذا تنازلنا يجب ان يوجد فيما تحت المبدء مسبوقة لا يوجد بازائها سابقة ليس معه مسبوقية لتتكافوء اعداد السابقيات والمسبوقيات فيلزم انتهاء التسلسل في الجانبين وفيه ان هذا البرهان يجري في الامور المتعاقبة في الوجود ايضا لان عدد آحاد الحوادث المتضايفة لا يزيد على عدد الآحاد المتضايفة باليقين كما في ما نحن فيه فلا يتفيد بهذا الدليل فان الحوادث كما لا اول لها لا آخر لها فكل حادث مسبوق بسابقة فلا يظهر تخلف ذلك لانا اذا اخذنا واحدا من آحاد التسلسل كالمعلول الاخير وتفحصنا عنه يجب ان يوجد فيما قبله من الآحاد سابقة لا يوجد معها مسبوقية فيتحقق المسبوقية التي في المبدء وكذا اذا تنازلنا يجب ان يوجد فيما تحت المبدء مسبوقة لا يوجد بازائها سابقة ليس معه مسبوقية لتتكافوء اعداد السابقيات والمسبوقيات فيلزم انتهاء التسلسل في الجانبين وفيه ان هذا البرهان يجري في الامور المتعاقبة في الوجود ايضا لان عدد آحاد الحوادث المتضايفة لا يزيد على عدد الآحاد المتضايفة باليقين كما في ما نحن فيه فلا يتفيد بهذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله قلت مفهومه ان العلم الاجمالي علم بالفصل وانت خبير بان العلم الاجمالي وان كان علما بالفصل لكنه ليس علما تفصيليا بالفصل والآلم يفرق
بينه وبين العلم التفصيلي واذا لم يكن علما تفصيليا بالفصل فيلزم ان لا يوجد له علم بتفاصيل الاشياء وهو باطل بالضرورة مع انه
يتفاوت اقول يمكن ان يوجد صورة واحدة سببا لانكشاف امور غير متناهية من غير احتياج الى ان يحصل من تلك امور صورية في ذات العالم
اي كما يوجد صور علمية لامور غير متناهية سببا لانكشافها فما على التفصيل واذا كان العلم الاجمالي بصورة واحدة لذاته لا يلزم
منه الجهل اذ في الانكشاف لا فرق بينه وبين العلم التفصيلي والكلام في صور معلومة بالذات هنا التطبيق لان انما يجري في الامور الخارجة
والانكشاف فيها فافهم فان هذا غاية تحقيق الطلام في هذا المقام لمولانا محمد مرتضى

في المعلومات قلت على تقدير حدوث العالم يوجد الحملات
الصحيحة المتصفة بالوجود الخارجي متناهية لان الحوادث الى
مبداء الحوادث الاستقبالية لا تبلغ مبلغ اللانتناهي فانها
ليست غير متناهية وان كانت غير واقعة عند حد فالتطبيق
ان كان بحسب وجودها في علم الله تعالى فهي صفاته تحدث
غير متكثرة وان كان بحسب وجودها في الخارج فهي متناهية
واعلم ان المتكلمين ينفون الوجود الذهني ويثبتونه علم الله تعالى
بالحوادث الغير المتناهية ولما طال عليهم البدء بيانات ان التعلق
بين العالم والمعلوم التعرف في الوجه المتجرد على العقول بان
تعلق العلم بالحوادث انما يتحقق وقت وجودها وان صفة
العلم قديم والتعلق حادث وانت خبير بان العلم عالم يتعلق
بشيء هو بعينه ذلك الشيء معلوما بالفعل فيلزم عليهم ان لا يكون
الله تعالى عالما في الازل بالحوادث فتم عن ذلك وفيما ذكرنا مخلص
عن ذلك فان قلت العلم الاجمالي ليس علما بالفصل بل بالقوة
فيلزم المحذور المذكور قلت قد حققت في موضعه ان العلم

الاجمالي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ترتيب العقدمات وتهذيب الدلائل على الوجه الذي
ينطبق على القواعد المدونة ولكنهم كانوا عالمين بالدلائل
الاجمالية بحيث لم يكن الشبه والشكوك متطرقة الى عقائدهم من
من الوجوه والحاصل انهم كانوا متيقنين بالمعارف الالهية
وبرئوه من غير هذه الطريق تحصيل اليقين بوجه شرعي
صحيحا يقتضي به استعدادا تاما فقال الاعرابي النبوة تدل
على البعير وآثار الاقدام على المسير افسماء ذات ابراج
وارض ذات فجاج على اللطيف الخبير وقال بعض العارفين
حين سئل بم عرفت ربك عرفته بما اراد لك ان تجز النفس
عن عدم قبولها وقال الامام المحقق الغزالي رضي عرفت
الله بنقض العزائم وفسخ الهمم وانت اذا تاملت
واحطت بجوانب الكلام علمت ان الاشتغال بعلم الكلام من قبيل الفروض
الكفاية وما هو فرض عين هو تحصيل اليقين بما
يليق به حسب قدرته وتطمئن به نفسه وان لم يمكنه دليلا تفصيليا

بتفصيلها ثم اختلف علماء الاصول في اول ما يجب على المكلف
فقال الاشعري هو المعرفة اذ يتوقف عليها وجوب الواجبات
وحرمة المنهيات وقال المعتزلة والاستاذ ابو اسحق الاسفرائني
هو النظر فيما اذ هي موقوفة عليه وقيل هو الجزء الاول من النظر
وقال امام الحرمين والقاضي ابو بكر وابن فورك هو القصد
الى النظر لتوقف الافعال الاختيارية واجزائها على القصد
والنظر فعل اختياري قلت على ما ذكره يلزم ان يتوقف
القصد لكونه فعلا اختياريا على القصد وهلم جرا فيلزم الدور
او التسلسل والتحقيق ان الافعال الاختيارية تنتهي الى
الارادة والارادة تنتهي الى اسباب غير اختيارية
فان تصور الامر الملائم مثلا يوجب انبعاث الشوق
والشوق يوجب الارادة اذا لم يعن ما لذ الشوق لما
ذهب اليه بعض ولا مدخل للاختيار في الشوق والارادة
وليس هناك امر آخر يصدر بالاختيار ليتم قصدا وتحقق
عندي ان اذا لحاكم الاول في اول الواجبات على المسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هما ان المقدمتان مجتمعتان على هذه النتيجة وهي ان العالم
حادث وانما انه غير متولد من النظر فلان جميع المخلوقات مستندة
الى الله تعالى ابتداء ولا يتوقف هذا الحد عصب على القول باستناد
جميع المخلوقات الى الله تعالى ابتداء بكونه قادرا مختارا وانه
لا يجب على شيء كما هو مذهب المعتزلة ولا يجب منه شيء كما هو
مذهب الحكماء وقال السيد الشريف قدس سره انما يتوقف اذا
حذف قيد الابتداء في الاستناد اما شيئا مع جواز ان يكون بعض
الاشياء
آثاره مدخلا في بعض بحيث يمتنع تخلفه عنه عقلا فيكون بعضها
متولدا عن بعض وان طال الطول واقعا بقدرته كما
يقطع الحكماء في افعال العباد القصدية عنهم بقدرتهم
ووجوب بعض الافعال عن بعض لا ينافي قدرة المختار على ذلك
الفعل الواجب اذ يكفيه ان يفعل بايجاد ما يوجبه وان
يترك بان لا يوجد ذلك الموجب لكن لا يلزم القدرة
عليه ابتداء كما هو مذهب الاشعرية وقد يقال
النظر صادر بايجاد الله تعالى وموجب للعلم المخلوق فيه ايجابا

مطلب انه الاشعرية لا ينكرون ان بعض الاشياء آثار

ايجابا عقليا بحيث يستحيل ان ينفك عنه قلت محصول كلام
الامام انه على هذا التقدير يلزم ان يجعل حاصلا بقدرة الله تعالى
ويلزم ان لا يكون للنظر بحيث يمتنع تخلفه عنه عقلا دور النظر انما يلزم
حاصلا بقدرة الله تعالى ولا يلزم من ذلك توقف حصول العلم
على النظر بل لزوم بعض افعاله تعالى وهو العلم لبعض افعاله تعالى
وهو النظر ومن البين ان الاشعرية لا ينكرون ان بعض الاشياء
آثار عقليا مع بعض مع ان الطول مستندة عنده الى الله تعالى
ابتداء وكيف ينكر احد من العقلاء ان العلم بالمقدمتين
يستلزم العلم بالآخر وان تعقل الطول يستلزم تعقل الخروج اجمالا
او تفصيلا وانما ينكر التوقف على غير ارادة الله تعالى فعل ما
يكون تعلق ارادة الله تعالى فهو محال من الوجوه بدون توقف
تاثيره تعالى فيه على غيره فلا يرد ان ايجاد البياض في الجسم
يتوقف على ازالة السواد عنه بل
الاشعري يقتضي ان لا يتوقف عليه ذلك لان تعلق
الارادة بايجاد البياض يستلزم تعلقها بانعدام السواد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يعتقد انها مقدورة بقدرة الله تعالى اختراعا واعادة بقدرة
العبد على وجه آخر من التعلق تعبر عنه بالالات فحركة العبد
باعتبار نسبتها الى قدرته تسمى كسبا وباعتبار نسبتها
الى قدرة تعالى خلقا فهى خلق الرب ووصف العبد و
وكسب له ووصف العبد وليس كسبا تعالى والله المعاونة
على انها حاصلة بقدرة العبد وحدها والاستاد انو يحمل
على انها واقعة بمجموع القدرتين على ان تعلقها جميعا باصل
الفعل والقاضى ابو بكر ايضا انها بمجموع القدرتين لكن
قدرة الله تعالى يتعلق باصل الفعل وقدرة العبد بكونه
طاعة او معصية قلت الظاهر انه لم يرد ان قدرة العبد
مستقلة فى خلق وصف الطاعة والمعصية والا لزم على
ما لزم على المعتزلة بل اراد ان لقدرته مدخلا فى ذلك الوصف
فهو بالنسبة الى العبد طاعة او معصية وقال فى قواعد
العقايد ان مذهب الحكماء والمعتزلة جميعا ان الله تعالى
يوجب فى العبد القدرة والارادة ثم هما يوجبان حياة والعلم
للعبد

وجه المجد ور قلت هذا مبنى على ظاهر كلام الحكماء
فاما تحقيق مذهبهم انه تعالى فاعل للحوادث طرا كما سبق
نقله عن الشفاء وصرح به فى شرح الاشارات ايضا
حيث قال الشيخ عليهم ابو البركات البغدادى بانهم
نسبوا المعلولات التى فى المراتب الاخيرة الى المتوسطة
والمتوسطة الى العالية والواهب الى نسب الطل الى المبدا
الاول ويجعل ام ايت سرو طا متعددة لافاضته وهذه مؤاخذة
نشبه المؤاخذة اللفظية فان الطل متفقون على صدور
الطل منه جل جلاله وانما الوجيه معلول له على الاطلاق فانه
شاهد فى تعاليمهم لم يكن منافيا لما اشتهروه وبنوا مسائلهم
عليه وقال فى المختار فى التحصيل وان سلمت الحق فلا
يقتضى ان يكون علة الوجود الا ما هو بريء من كل وجه من معنى ما
بالقوة وهذا هو موضع الاقوال الاغبار وما نقل عن افلاطون
ان العالم كرة والارض مركز الآت هدف والافلاك
قسى والحوادث سهام والله الراجى فاتح المقفى ومنه نستمد العون

وقد شنع المعتزلة على الاشعري بان قدرة العبد لما لم يكن
موثرة على وفق الارادة فسميتها قدرة مجرد
اصطلاحي فان القدرة صفة موثرة على وفق الارادة
فان الفرق بين القدرة والعلم بتاثير القدرة وعدم تاثير
العلم وبانه لما لم يكن للعبد اختيار فلا يستحق الثواب
والعقاب والجواب ان القدرة لا تستلزم التاثير كما ان العلم هو
اعم منه ومن الكسب والفرق بينها وبين العلم بان القدرة
تستلزم هذا الاعم ولا يستلزمه العلم وان عدم الاستحقاق
الثواب والعقاب فلا قدح في اصول الاشعري وسياتي
بسط الكلام فيه ان شاء الله تعالى ولنا في مسئلة خلق
الاعمال رسالة مفردة منضم بجميع صفحات
الكمالي مذكرة عن قريب سمعات النفوس نقل عن ابن تيمية في
بعض تصانيفه ان هذه المقدمة مما اجمع عليها العقلاء
طافة قلت حتى ان بعض المصنفين استدل
على وجوب الواجب بانه موجود اشيء منفوذا الى بالنسبة
اولى لم

بالنسبة الى ذاته الذي هو كونه خالقا لغيره والواجب
يجب ان يتصف في اعلى مراتب الكمال فلا يخلق
خالق وانت تعلم انه كلام خطابي لا يشفي ولا يشفي واما
ذكره بعض المتاخرين بالعلم والاطلاق بان الخطابيين
كلامهم والحكماء وكونه تعالى عالما قادرا مريدا مستلزما وبالذات
لسائر الصفات ولكنهم يخالفون في الصفات على ذاته
او غير ذاته اولا هو ولا غيره فذهب المعتزلة والفلاسفة
الى الاول وجمهور المتقدمين الى الثاني والاشعري الى الثالث
والفلاسفة حققوا عينية الصفات بالذات حيث
انه مجرد انكشاف الاشياء عليه علم وتاثير انكشاف
الاشياء على ذاته بذاته قدرة والحال في القدرة
والارادة وغيرهما من الصفات قالوا بهذه المرتبة اعلى
حتى يوجد لله الصفات زائدة عليه فانا نعقل الحياة
في انكشاف الاشياء له صفة مغايرة لنا قائمة به والله تعالى
لا يخفى عليه بل بذاته ينكشف الاشياء عليه وكذلك قيل في سائر صفاته

الذكور في تلك الصفحة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حقيقيا فلانه اذ الواحد الحقيقي لا يصدر عنه الا الواحد
واذ لا يكون فاعلا وقابلا لشيء واحد والادلة التي
ذكروها على ذلك مدخولة كما ذكرنا في موضعه والحق
ان يقال هذا يناقض القول بكونه تعالى فاعلا موجبا
لتلك الصفات اذ ايجادها بالاختيار متصور وله محذور فيه
حيث كونه تخصيصا للقاعدة العقلية كما توهم لان القاعدة
لا تشمل او لو سلم فالعقل يخصص القاعدة كما يخصص الحكم
بزيادة الوجود والتشخص وسائر الصفات الكمالية على الممكنات
الا الواجب حسبما تقرر عند الحكماء هذا والحق والله اعلم ان يقال
بزيادة صفات لكنه اشار اليه بقوله متصف بجميع صفات
الكمال لانه اراد به نفي العينية بناء على ما قيل من ان
مذهب الحكماء نفي الصفات واثبات غايات واستدل
القائلون بالغايرية بان النصوص وردت بكونه تعالى
عالما وحيا وقادرا ونحوها وهذا يشير عالما معللا
بقيام العلم به وانت شاهد فكذا في الغائب وفيه على ما

سائر الصفات وايضا العالم من قام به العلم والقادر
من قام به القدرة وهكذا وضعفه ظاهر قياس
الغائب على الشاهد قياس فقهي مع الفارق الا ترى
ان القدرة قد تزول في الشاهد وقد تزداد و
تنقص فيه وليست موجبة عند الاشعري واتمام
فيه وفي الغائب بخلاف ذلك ولم يقم العالم من قام
به العلم والمراد بهم كلام اهل اللوبية ذلك بل معناه ما يعبر
عنه بالفارسية بدانا وبجراد فانه في اللغات الاخر وهو
اعم منه اذ يقوم به العلم او لا واستدل القائلون بانها
لا هو ولا غيره بان نفي العينية بديهية فلا كيف على الاصل
واما على نفي الغايرية فبان الشرع والعرف واللغة
يشهد بان الصفة والموصوف ليسا بغايرين وكذا
الطل والجزء فانه قولهم ليس في الدار غير زيد وليس
فيها غير عشرة رجال صحيح مع ان فيها اجزاء زيد وصفاته
واعضاء الرجال وانت تعلم ضعف اذ المراد بهذه الامثلة

وجهه

باه يتعقل ظل من احدهما بدونه وجهه الآخر ولا يجوز مثل ذلك
في الصفات بالنسبة الى الموصوف والجزء بالنسبة الى الظل
وقال الاستاذ قدس سره في شرح الموقف هذا الجواب
صحيح اذا لم يكن في التعريف قيد لازم او غير لازم واما مع هذا
القيد فلا صحة لهذا الجواب اذ لا يجوز اه يتعقل المبادئ
فعلا ومعا او متعاقبا بدون اه يتعقل العالم لذاته الا اذا اه
عمم التعقل بحيث يكون شاملا للمطابق وغيره وفيه
يلزم التغاير بين الصفة والموصوف والجزء والظل الجواز
يتعقل وجه ظل من احدهما بدونه ووجه الآخر متعقلا مطابقا
او غير مطابق قلت هذا الجواز غير صحيح على تقدير
اه لا يكون هذا القيد ايضا لاه احاد يتعقل وجه
احدهما بدونه الآخر والعقل لا يجوز وجه العالم
بدونه القابل للحلول مطلقا بدونه العلة واه عمم
التعقل بحيث يشمل غير المطابق لزم التغاير بين الصفة
والموصوف والجزء والظل لما ذكره بعينه ولو عرف
الا تاده

ولو عرف الغيران بانها اشياء اذا لا يستلزم عدم
احدهما عدم الآخر خرج الجزء والظل والصفة والموصوف
ولكن يلزم ان يكون القابل والعالم بل جميع الاوازم
والملزومات خارجة عن التعريف وليته اه يكون مراد
الشيخ من التعريف ذلك فلا يرد عليه الا التنقض الاول
ولو قيل هي اشياء اذا لا يجوز الانفكاك احدهما
عن الاشارة الى الآخر تحقيقا او تقديرا اندفع
التنقض ولكنه يدخل فيه الجزء والظل ولا بأس به لان
الوضوء منه الاحتراز عن تقدد القدماء ولا مدخل في ذلك
للجزء والظل وما قيل من ان القول بمغايرة الجزء
مخصوص بجعفر ابن حارث وقد خالف في ذلك جميع
المعتزلة وعدد ذلك من جهالته لا يصح التعويل عليه
لطيف والمعتزلة لا يقولون بعدم المغايرة بين الموصوف
والصفة ولذلك يثبتونه على الاشعري فكيف يقولون
بتقدم المغايرة بين الجزء والظل وما الباعث لهم على ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فالصواب ان يؤخذ بيان هذا المطلب من ما ياخذ آخر

وهو ان يقال العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ولا يوجب

العلم به وادراكه بخصوصيات المتغيرة من حيث

هي متغيرة لانه لا يدرك الا بالالات الجسمانية كالحواس وما يجري

مجراها قلت حاصل مذهب الفلاسفة انه تعالى يعلم الاشياء

كلها بنحو التعقل لا بطريق التخيل فلا يزول عن علمه تعالى

مثقال ذرة في السموات والارض لكن علمه تعالى لما كان

بطريق التعقل لم يكن ذلك العلم مانعا من وقوع الاشتراك

ولا يلزم من ذلك ان لا يتعلق بعض الاشياء معلوما له تعالى

من ذلك علوا كبيرا بل يدركه على وجه الاحساس والتخيل

يدركه هو على وجه التعقل فالاختلاف في نحو الادراك

لا في احد الطرفين قال المحقق ان الطبيعية والخزبية صفتان

للعلم وربما يوصف بهما المعلوم لكن باعتبار العلم وعلى هذا

لا يستحقون التكفير نعم لو قالوا ان الله تعالى لا يعلم بعض

المعلومات تعالى عن ذلك علوا كبيرا وهم كفروا على ظاهر ما

مطلب في تشخص واختلاف قوام الشخص

على ذلك ولذا اتفق علماء الكلام فيما حكاه الشارح المحقق

البغدادي بناء على ما اشتهر بين المتأخرين من ان التشخص

الذي به يمتاز الشخص عن سائر افراد نوعه امر داخل في قوام

الشخص كالفصل داخل في قوام النوعي وهو فالتشخص

شخص لانوعي له وهو حادث فلا يمكن ادراكه الا بالالات

الجسمانية وليس هذا مذهبهم فانهم لا يثبتون في الشخص

امرا داخلا في قوامه مسمى بالتشخص بل امتياز كل شخص

عن سائر افراد نوعه بالعوارض الخارجية بحسب النظر

الجليل وامتيازه بحسب النظر الدقيق فامتيازه بنحو وجوده

الخاص بمعنى ان النحو من الوجود الذي هو اعتباره تتلل

الاعراض مخصوص به وتتلل الاعراض التي تسمى تشخصا

هو عنوان الشخص وعلامته التي بها يمتاز ولذا يختلف

تلك الاعراض بحسب اختلاف المدارك فيشخص عند بعض

المدارك بعوارض مخصوصة ويتحد ببعض آخر بعوارض

اخر والعوارض والعروض ممكنات فلا يمكن تبيان كلية قانون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

علم الممكنات وعلم بذاته علم ما هو علم منطوٍ على علم
بالممكنات اذ هو جملة احوال ذاته كونه مبدأ لها
فيتضمن علم بذاته علمها وهذا ممّا لا يقضي به ذو فطانة
لان تلك الممكنات صبائبه للواجب تعالى وحضوره
احد المتبايناين لا ينطوي في حضور الآخر وتوقفه
بينهما الّا نسبة هي العلية وغيرها ولو صحّ ما ذكروه
لكفى الله تعالى علم جملة احواله كونه مغايرا للممكنات
وهو يعلم ذاته هو جميع احواله فتضمن علم بذاته علم بجميع
ماسواه ثم انهم ذكروا ان علم تعالى حضوري والمعلوم
في العلم الحضوري هو بعينه القهوة العينية هي غير ليس
صورة اخرى فلا بدّ ان يكون للمعلول وجود في الخارج
حتى يكون القهوة العينية بعينها القهوة العلمية
ومن البيّن ان وجود العلة ليس بعينه وجود المعلول
حتى يكون صورتها العينية منطوية على صورته العينية
فالمخلص لهم من ذلك ان يلتجئوا الى ما ذكرناه سابقا من ان

يلتجأوا الخ

اي مع انكار دوام صدوره ونحوه

اي العلم الذي يكون ذا الاضافتين فقط

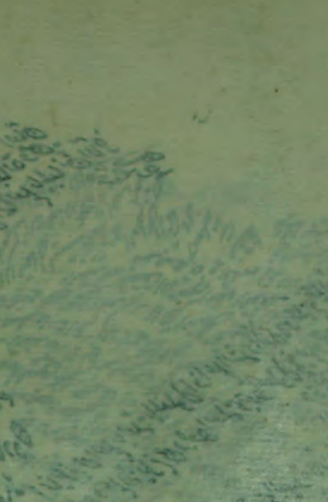

هو ان تلك المعلولات معقولة بذواتها وهي باعتبار
كونها معلولة لله تعالى متقدمة عليها باعتبار كونها موجودة في
خارجيته وهي باعتبار كونها معلولة منسوبة اليه تعالى بالايجاب
فانها بذلك الاعتبار ليست مسبوقة بالعلم والارادة و
وباعتبار وجودها الخارجي منسوبة اليه بالاختيار لانها
مسبوقة بالعلم الذي يغايرها بالاعتبار وبالارادة المنبعثة
عنه وقد حان الوقت لاتمام ما سابقا بهذا ما اردنا ذكره في هذا المقام
ولنا في تحقيقه مذاهب اخر يعلو عن طور علم الطلام وسنأتي به
في رسالة مفردة ان وفقنا الله المنعام قال قلت

علم الواجب حضوري وحضور الشيء عند نفسه يستلزم
المغايرة بين الشيء ونفسه والتغاير الاعتباري يستلزم
ان لا يكون ذات الواجب معلولة لها من غير قيد زائد
عالما بنفسه بل يكون مع اعتبار قيد عالما بذاته من حيث
هو او يكون من حيث هو عالما بذاته مع قيد هو التغاير بالعدم
العينية لا يجدي نفعا لانه ايضا نسبة قلت عدم العينية

فيستلزم المغايرة بين

اعتبار م

من حيث

والتغاير الخ

الحضور الخ

ط ل ع ل ا

ف ا خ ر ي

مطلب قدرة الله تعالى على جميع الممكنات

لا الاثنينية فلا يستدعي

نفي النسبة ونفي النسبة قد يكون للوحدة وانتفاء المغايرة
وايضا لا محذور في ان يكون الاذان مع اعتبار قيد عالما
بذاته من حيث هي لا ان الاذان مع القيد متحد في الوجود
مع الذات من حيث هو قادر على جميع الممكنات باتفاق
المتكلمين والحكماء لان القدرة عند المتكلمين عبارة عن صحة
الفعل والترك وعند الحكماء عبارة عن كون بحيث اذا شاء
فعل واذا لم يشأ لم يفعل ومقدم الشرطية الاولى بالنسبة
الى وجود العالم دائم الوقوع ومقدم الشرطية الثانية
بالنسبة الى وجود العالم دائم اللاوقوع وصدق الشرطية
لا يستلزم صدق طرفيها ولا امكانهما فكونه عالما ودوام الفعل
وامتناع الترك بسبب العلم لا ينافي الاختيار كما ان العاقل
ما دام عاقلا يقبح عينه كل ساعة مع عينه بقصد
الغمز فيها من غير تخلف مع انه يقبح بالاختيار و
وامتناع ترك الاقبح لا بسبب كونه عالما بقبح القبح
لا ينافي الاختيار فحاصل الامر يرجع الى علم عين ذاته فهو

فهو تعالى قادر على جميع الممكنات لان المقتضي لقدرته هو الذات
والصحيح ان المقدورية هو الامكان فاذا ثبت قدرته في البعض
ثبت في الكل لان الامكان مشترك بين الممكنات ولان الذات
للممكن على تقدير وجوده مع الامتناع الى الواجب وقد ثبت
انه تعالى فاعل بالاختيار فيكون قادرا عليه ولان الذي يحكم البعض
يقضي وهو علم الله تعالى محال مع ان المقضي ناطقة بعموم
القدرة لقوله تعالى وهو على كل شيء قدير قيد الاولى في
في اثبات هذا المطلب بارسال المطالب التي لا يتوقف
ارسال الرسول عليها ان يتعلق بالادلة السمعية قلت
ان شمول القدرة مما يتوقف عليه ارسال الرسول بحسب
نفس الامر مسلم اذ لو فرض قدرته على الارسال لكن
في صدور الارسال منه لكن اثبات الارسال الرسول
يتوقف على اثبات شمول القدرة اذ طريق اثباته انه
ان المعجزة فعل الله تعالى خارق للعادة وقد صدر عنه
حال دعوى النبوة واذا خالف الفاعل المختار عادته حال

الارادة مسئلة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مطلب بيان علام جواز قيام الحوادث بذاته تعالى

من الكتب الالهية كثيرة ويردها العلماء بالتناوب

الى ما علم من الدليل فلو ثبت ذلك لعاد من هذا القبيل

وذهب غلاة الشيعة الى خلوه عن علمه واولاده رضي الله

عنهم وقالوا لا يمتنع ظهور الردائل في الصورة الجسمانية

كجبريل في صورة دحية الكلبي فلا يبعد ان يظهر الله تعالى

في صورة بعض الطاعنين كعلي واولاده والائمة

المعصومين وانت تعلم ان الظهور غير الحلول والاتحاد

جبريل لم يحل في دحية الكلبي بل ظهر بصورته وهذا

وتينة على انهم لم يريدوا بالحلول معناه ولا يقوم بذاته

حادث الا وقد قام به لا بد ان يتوهم من صفات الكمال

لا نقص وهو حادث عنه ذلك وبهذا اندفع ايراد ثم اذا لم يكن صفة

للكمال ولا نقص في وجودها وعدمها واورد على هذا

انه اذا خلا عن صفة الكمال نقصها ولم يكن حال الخلو

متصفا بالكمال فيتوقف زوال الشر على حدوث هذا الكمال فيه

فيتصف دائما بنوع كمال يتعاقب افراده من الازل الى

الى الابد واجيب عنه بانه اذا كان طرو حادثا

كان النوع حادثا اذ لا وجود له الا في ضمن الفرد قلت

وانت خبير بفساد ذلك لما سلف فلا وجه في ابطال هذا

الاحتمال ما اسلفناه من ابطال الحوادث المتعاقبة

الغير المتناهية بطريان برهان التطبيق وغيره فيها هذا

والمراد من الحادث ان يتصف بالصفة الحقيقية واما الصفات

الاضافية والسلبية فيجوز التغير والتبدل فيها في الجملة

كخالقية زيد وعدم خالقيته وذلك لان التبدل فيها

انما هو بتغاير ما اضيف اليه لا بتغاير في ذاته تعالى لما اذا

انقلب الشيء عما هو عليه الى اليسار كان ساكنا غير متغير

والصفات الحقيقية التي يلزمها الاضافة انما تتغاير

بتعلقاتها وهو الفارق ولا يقال هذا الدليل جار في

في الاضافات والسلوب مع تخلف الحدوث عنها لانا

نقول لانم جريان الدليل فيها طريانها فاحتمل ايجاد

العالم وخالقية زيد ليس من صفات الكمال حتى

الكمال بل

اراد بالاستثناء الذات تهوس كيف وقد وجد الحادث بالتغاير ولو اراد

ممتنعا بالذات لان الذات لم تخرج الى الامكان من الامتناع بالغير

بالغير فتسلم تلك غير جيدة لانه ينافي

وما قال من ان ازلية الامكان اي يشترط ان المراد هو الاول

محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى هنا محل الصور الجوالبدع

هو الغير محلا لجزء الصورة لماذ العناصر المختلفة الى
بحلها صور المواليد ودعوى الاحتياج والانتقال بالصورة
الاجزاء الحادثة غير مسموعة سلمنا ان الواجب هو الحيز
لكل لانم انه لا يحصل هو الموضوع والموضوع ماهيته حقيقته
بل الاشراقيون نفوا الصورة النوعية الجوهرية واوجبوا
ان الاجسام مؤلفة من الصورة الامتدادية والاعراض
القائمة بها كالسرير المركب من قطع الخشب والهيئة
الاجتماعية التي هي عرض واما الثالث فلان التغاير
الجوهري والموضوع في نحو قولنا محمد ما هو علم للتدل
في صفاته الحقيقية ليس جوهريا ذا الجوهري هو المحل
المستغني عن المحل او هو المتحيز بالذات وهو تعالى
منزه عن الاعطاء والتحيز ولا عرض لانه الموضوع
محتاج الى المحل المقوم له والواجب مستغن عن غيره
ولا جسم لان الجسم مركب فيحتاج الى الجزء فلا يكون
واجبا ولا في جهة وحيز لانتحامها خواص الاجسام والجسم

والجسمانيات ولا يشار اليه بهنا وهناك ولا يقع عليه
الحركة والانتقال لما سبق والمشهور من هؤلاء من قال انه
جسم حقيقة ثم افترقوا فقال بعضهم انه مركب من
ودم وقال بعضهم هو نور بتلالؤ لونه كالكرة البيضاء
طوله مسيرة اشهر بلا نفس ومنهم من يقول انه
على صورة انسان فمنهم من يقول انه شاب امرد
جعد قطط ومنهم من يقول انه شيخ اشمط الرأس
ومنهم من قال هو في جهة الفوق ومحاذ للعرش
العلياء العرش ويجوز عليه الحركة والانتقال وتبدل
الجهات وياباه العرش كتبه اطيط الرحل الجديد لكثرة
الراكب الثقيل وهو يفضل على العرش بقدر اربع
اصابع ومنهم من قال هو محاذ للعرش غير مماس
له ويبعده عنه بمسافة متناهية مجاورة وقيل بمسافة غير
متناهية ولم يستخف هذا القائل عن جعل غير المتناهي
محصورا بين حاصرين ومنهم من تشبث بالملكوت فقال

هو جسم لا طالا جسام ولا حيز لا طالا حياز ونسبته
الى حيازه ليست كنسبة الاجسام الى احياز ها وهكذا
ينفي جميع خواص الجسم عنه حتى لا يبقى الا اسم الجسم وهو لا
الا له يكون مخالفا لاكثر خلقه بالجسمية والحيز
الجسمية هو الظاهر من المتبعة من بظواهر الكتاب
والسنة والحيز هو المحدود ولا بن تيمية ابي العباس
احمد واصحابه ميل عظيم الى اثبات الجهة وجبالغة
في القدح في نفيها ورائيت في بعض تصانيفه
انه لا وقوع عند بديهة العقل بما ان يقال هو معدوم
او يقال طلبته في جميع الاماكن فلم اجده ونسب
النافين للجهة الى التضليل هذا مذهبه مع علو كعبه في العلوم
النقلية والعقلية كما يشهد به من تتبع تصانيفه و
وتحصل كلام بعضهم في بعض المواضع ان اشرع
ورد بتخصيصه تعالى بجهة الفوق لما خص اللعين
بكونها بيت الله ولذا امر بتوجه اليها في الدعاء

ولا يخفى

ولا يخفى انه ليس في هذا القول غائلة اصلا لكن بعض
بعض اصحابنا بالحديث من اشتهاء ضرب هام هذا
بهذا القول وانكر لزوم الفوق قبلة الدعاء بل قال
قبلة الدعاء هو نفس قبلة الصلوة وصرح بكفره نعم
حقيقة هم غير مجوز ولا الجهل ولا الكذب لان تعالى
والتفوه عليه تعالى محال وانت تعلم انه بعد قيام البرهان
على انه تعالى عالم بجميع المعلومات وانه لا يجوز عليه التبدل
لحاجة الى سبب الجهل واما الكذب فقد قيل انه مما جوز
الخلف في الوعيد بل ذهب الى تجويز الكذب عليه تعالى وبعضهم
منهم ذلك زعما منه ان الكذب لا يكون الا في الماضي والخلف
في المستقبل وفساده ظاهر لان الكذب هو الاخبار الغير المطابق
للواقع سواء كان في الماضي او في المستقبل وقد ذم
كذب الله تعالى المنافقين فقال الله تعالى الم تر الى الذين
نافقوا يقولون لاخوانهم الذين كفروا من اهل الكتاب
لئن اخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم احدا ابدا

فيكم

والله قد تلتم لتنصرنكم والله يشهد انهم لكاذبون
والوجه في دفعه ان آيات الوعيد مشروطة
بشروط معلومة من الآيات الاخر والاحاديث
من تلك الاصرار وعدم التوبة ومنها عدم العفو تعالى فيثبت
في قوة الشرطية فلا يلزم الكذب اصلا ويكفي ان يقال المراد
من انشاء الوعيد والتهديد لا حقيقة الاخبار فلا
يتصف بالكذب كما ذكره على ان الآية حجة على المعتزلة
يقاوم الاسد انه لا انشاء التبجح وفي قوله تعالى ربك
الى وضعها انثى انه لا انشاء التحزن وهو تعالى مرئي
للمؤمنين يوم القيمة بعيان رؤوسهم كما هو مذهب الاشاعرة
والسلف الصالح وتخالفهم في ذلك غيرهم وتحقيقه
ان الابصار عبارة عن ادراك تام وانكشاف
بليغ يحصل عقيب فتح البصر وهو في الشاهد انما يحصل
بالمحاذاة والقرب ومرجعه الى انتفاعي او الانطباعي كما هو مذهب
وفي حق الله تعالى في الآخرة يحصل هذا الادراك بدون

بدون تلك الشرائط ولا يلزم من نفي تلك الشرائط شرطا
في ادراك ما في هذه الشاهدة كونها شرطا في الشاهدة الاخرى
اذ في قدرة الله تعالى ان يخلق في البصر قوة يتجلى بها
من ادراك ذاته تعالى من دون تلك الشرائط كما قال
من غير موازاة ومقابلة ومواجهة بل عند الانكشاف
واتباع تلك الشرائط الاسباب عادية فيجوز الابصار
بدونها في هذه الشاهدة كما يجوز الابصار في الشاهدة
وظاهر موجب مجمل الآية عنده ظاهر الاصوات والطعوم
والالوان [illegible] واستدلوا على جواز الرؤية بالنقل
والعقل اما النقل فكقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام رب
ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل
فان استقر مكانه فسوف تراني وجه الاستدلال به
ان الاول اي سؤال موسى عليه السلام الرؤية يدل على انها جائزة
لانه العاقل فضلا عن النبي عليه السلام لا يطلب المحال ولا المحال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهي يستعمل بالام يقال نظر السلطان لفلان اي رافه
وعطف وجاء بمعنى الرؤية ويستعمل في بالى والنظر في
في الآية مستعمل بالى فوجب حمله على الرؤية وليس
بمعنى الانتظار لان الآية وردة مبشرة للمؤمنين
والانتظار يوجب الغم فلا يناسب سياق الآية وأما
السنة فكقولهم انكم سترون ربكم كما ترون القمر
ليلة البدر والمعجزة في اعجاز الامة قبل
حدوث المبتدعة على وفوق الرؤية وهو مستلزم
لجوازه وعلى ان الآية الكريمة محمولة على النظر الحقيقي
منها احتج المنكرون بقوله تعالى لا تدركه الابصار
وهو يدرك الابصار لان ادراك الشيء
الى الابصار هو الرؤية والله تعالى تمدح بكونه
لا يرى وحاصله سبعة حدحاصله وجعده نقصا
يجب تنزيه الله تعالى عنه والجواب عن وجهه
الاول ان الادراك هو الرؤية مع الاحاطة بجميع

بجميع جوانب المرئي وحقيقة النيل والوصول كونه
انا لا نراه اي نحيط به والرؤية المقارنة للاحاطة
اخص مطلقا من الرؤية المطلقة فلا يلزم من نفيها نفيها
والثاني ان هذه القضية دفعية للايجاب الكلي ولا اقل
من احتمال الآية لهذا المعنى باعتبار اولا العموم ثم ورد
السلب فيكون سالبة جزئية ومع الاحتمال لا يتم الاستدلال
والثالث انا نسلم ان الآية عامة
في الاشخاص فلا نسلم عمومها في الاوقات فانها سالبة
مطلقة ونحن نقول بموجبها حيث لا يراه في الدنيا وما
قيل من ان التمدح ليس في دليل على مطلوبهم بل هو حجة لنا
لانه لو انتفت الرؤية لم يكن فيه تمدح وانما التمدح
للممتنع المنوز بجناب الكبرياء مع اعطاء رويته في الآخرة
ولان عدم رويته في الدنيا مع كونه اقرب الى الامر من جبل
الوريد طاف في التمدح فلانه في رويته في دار الآخرة
وتعلم تعالى لموسى عليه السلام لن ترانى ليس فيه للتابيد بل للتاكيد

ولهذا يقيد بابدا او يسلم انه للتابيد فانه يقول في الدنيا
لقوله تعالى ولن يتمنوه ابدا بما قدمت ايديهم مع انهم
يتمنونه الموت في الاخرة للخلاص عن العقوبة ما شاء
الله كان وما لم يشا لم يكن هذه العبارة مأثورة عن النبي
عليه السلام وفيه دليل على انه مريد للطاعات لانه اجملة
الثانية تفعل بعكس التفويض الى قولنا كان ما يكون
فهو ما شاء الله فعل كل فاعل مراده وما ليس بطاعة
ليس بمراد له فالكفر والمعاصي خلقه وارادته لما قدمنا
وهذا كله مستفاد عن اذ علم سابقا فانه قدر انه خالق
الاشياء كلها بالقدرة والخلق بالقدرة يتوقف على
على الارادة فيلزم جميع الاشياء بخلقه وارادته خلافا
للمعتزلة فانهم ذهبوا الى ان افعال المطلقين اذا كانت
واجبة فالله تعالى يريد وقوعها ويكره تركها واذا كانت
حراما يريد تركه ويكره وقوعها واذا كانت مندوبة
يريد وقوعها ولا يكره تركها واذا كانت مكروهة فبعكس

غني لا يحتاج الى شيء في ذاته وصفاته هذا ايضا معلوم مما سبق
فبعلمه واما الحاصل وفعل غير المطلق فلا يتعلق
بهما ارادة ولا كراهة وقد سبق ذلك مرارا
ولا يرضاه لقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر هذا
ايضا قد مر ولا حاكم عليه بل هو الحاكم على الاطلاق
لقوله تعالى له الحكم ولا يجب عليه شيء لان الواجب
اما عبادة مما يستحق تاركه الذم كما قاله بعض المعتزلة
او مما تركه مخل بالحكمة كما قاله بعض اخر وكما قدر الله
على نفسه ان يفعل ولا يتركه والله تعالى ترك له جائز
كما اختاره بعض الصوفية والمتكلمين مما يشهد به
ظواهر الآيات والاحاديث مثل قوله تعالى ثم ان
علينا حسابهم وقوله عليه السلام حاكيا عن الله تعالى
يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي والاول ابطل
لانه تعالى حاكم على الاطلاق ولا تصرف في ملك
لغيره شيء فلا يتوجه اليه الذم اصلا على فعل من
من الافعال بل الحكمة في كل فعاله وكذا الثاني

لانا نعلم اجمالا انه جميع افعاله تتضمن الحكم والمصالح ولا يحيط
علمنا بجملتها والمصلحة فيه على انه الالتزام ربما لانه الحكم
والمصلحة لا يجب عليه تعالى ولا يسأل عما يفعل وهم
يسألون وكذا الثالث لانه اذا قيل باجتناع
صدور خلاف عنه تعالى فهو ينافي ما قرر من تنزيهه
جواز الترك واذا لم يفعل به فات معنى الوجوب اذ معنى
تحصل انه تعالى لا يتركه على طريق جرى العادة وذلك
ليس من الوجوب في شيء بل يلزم اطلاق الوجوب عليه
مجردا اصطلاحيا كاللطف وهو ما يقرب العبد الى الطاعة
ويبعده عن المعصية بحيث لا يؤدي الى الالجاء كبعثة
الانبياء عليهم السلام والمعتزلة اوجبوه عليه تعالى
مستدلين بانه ترك اللطف يوجب نقض غرض
التكليف فيكون اللطف واجبا والا لزم نقض الغرض
لانه المطلع اذا علم انه المكلف لا يطيع الا باللطف
فلو كلفه بدونه يكون ناقضا لغرضه كما في غيره من الطاع

الى الطاعة وهو يعلم انه لا يجب الا بان يستحيل منه نوعي
من التأديب فاذا لم يفعل الداعي ذلك التأديب كان ناقضا
لغرضه وانت خبير بانه قرعي على نوعي افعاله تعالى معللة
بالاغراض كما هو مذهبهم وهو باطل وبعد التنزل عن هذا
المقام انما يتم فيما يتوقف عليه الطاعة وترك المعصية
وما يقرب الى الطاعة ويبعده عن المعصية اعم من ذلك
والاصلح ذهب معتزلة بغداد الى وجوب الاصلح
في الدين والدنيا عليه تعالى ومعتزلة البصرة الى وجوب
الاصلح في الدين فقط ومرادهم الفرقة الاولى بالاصلح
الاصلح في الحكمة والتدبير ومراد الفرقة الثانية الانفع
ويرد عليهما انه الاصلح بحال العاطل الفقير المبتلى بالآلام
والاسقام اذ لا يخلق او يموت طفلا او يسلب عقله
بعد البلوغ ولم يفعل شيئا من ذلك بل خلقه وابقاه
صحيح فعل ما يوجب خلوده في النار والله يعلم ابقاء
ابليس وجنوده طول اعمارهم واقداره على اضلال العباد

اصلح له مع انه يوجب مزيد عذابه ولا يخفى انه مراد هم
الاصلح بالنسبة الى الشخص لا بالنسبة الى الخلق حيث لم
لم يذهب اليه الفلاسفة في نظام العالم ولذلك يسئل
الاشعري استاذه ابا علي الجبائي عن ثلثة اخوة
عاش احدهم في الطاعة واحدهم في الكفر والمعصية
ومات الاخ صغيرا فقال يثاب الاول ويعاقب
الثاني ولا يثاب الثالث ولا يعاقب فقال
الاشعري ان قال الثالث يا رب هلا أخرتني فاصلح
وادخل الجنة كما دخلها اخواي فاجابه الجبائي
بان الرب يقول كنت اعلم انك لو عشت لفسقت
فدخلت النار فقال الاشعري فان قال الثاني
يا رب لم لم تمتني صغيرا حتى لا اعصي فلا ادخل النار
كما احت الثالث فبهت الجبائي وترك الاشعري
مذهبه واشتغل بتتبع اثار السلف الصالح
ونشر مذاهبهم ومذهبهم قواعد المعتزلة واهل البدع
والاهواء

والاهواء اذا علمت تلك القواعد انه يجب عليه تعالى الوفاء
بما الزم الانام واستدل له اعليه بانه ترك قبيح لانه ظلم
فيثيب فعله واجبا وقد ابطله الاشعري بان القبيح
العقلي مستحيل والقبيح الشرعي لا معنى له في حقه تعالى
بل لو عذب المطيع وتنعم العاصي لم يقبح منه ولا يجب
الثواب عليه في الطاعة ولا العقاب على المعصية
خلافا للمعتزلة والخوارج فانهم اوجبوا عقاب
صاحب الكبيرة اذا مات بلا توبة وهم حرموا
عليه العفو واستدلوا عليه بان الله تعالى اوعد
مرتكب الكبيرة بالعقاب فلو لم يعاقب لزم الخلف
في وعيده والكذب في خبره وهما محالان واجيب
عنه بان غاية عدم وقوعه ولا يلزم منه الوجوب
على الله تعالى واعترض عليه الشريف العلامة
بانه يلزم من جواز هما وهو حق لانه اعطاه الحق
واجاب عنه بان الستحالة ممنوعة كيف وهما

من المحالات التي يشملها قدرة الله تعالى عليها فالت
الكذب نقص والنقص عليه تعالى محال فلا يدخل في المحالات
فلا يشملها القدرة وهذا المحال يشمل القدرة بسائر
وجوه التعلق عليه تعالى كالجهل والعجز ونحو ذلك
الظلام وغيرها من الصفات الكمالية بل الوجه
في الجواب ما اشرنا اليه سابقا من ان الوعد والوعيد
مشروطان بقيود وشروط معلومة من النصوص
فيجوز التخلف بسبب انتفاء بعض الشروط او ان
الغرض من اجراء الثناء الترغيب والترهيب على انه
بعد التسليم انما يدل على الاستحالة الوقوعي لا
على الوجوب عليه تعالى اذ فرق بين الاستحالة
الوقوعي وبين الوجوب عليه كما ان ايجاد الكفار
مما في حق الله تعالى وان لا يقال انه حرام عليه تعالى لان
الوجوب والحرمة ونحوهما في القدرة على الواجب
والحرام واعلم ان بعض العلماء ذهب الى ان الخلق

في الوعيد جائز عليه تعالى ومنهم من صرح به الواحدي
في التفسير الوسيط في قوله تعالى في سورة النساء
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية حيث قال
والاصل في هذا ان الخلف في الوعيد جائز عند الله تعالى
والكرام لا يجوز في الوعد وبهذا وردت السنة
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما اخبرنا ابو بكر
احمد بن محمد الاصفهاني حدثنا عبد الله بن محمد الاصفهاني
حدثنا ذكريا بن يحيى الساجي وابو حفص عمرو بن علي الفلاس
وابو يعلى الموصلي قالوا حدثنا هدبة بن خالد حدثنا
سهيل بن ابي حزم حدثنا ثابت عن البناني عن
انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله وعد الله على عمله ثوابا فهو منجز له ومن
اوعده على عمله عقابا فهو بالخيار واخبرنا
ابو بكر حدثنا محمد بن عبد الله بن حمزة حدثنا احمد
بن الخليل حدثنا الاصمعي قال جاء عمرو بن عبيد الى عمر بن العلاء

قال يا ابا عمرو أيخلف الله ما وعده قال لا قال
أفرأيت من أوعد الله على عمله عذابا أيخلف الله
ما وعده وعيده فيه فقال أبو عمرو من يحيى أنت
يا ابا عثمان ان الوعيد غير الوعيد ان الوعد لا يتعقبه
عيب وله خلفا ان يعد شرا ثم لا يفعله بل يرى ذلك
كرما وفضلا وانما الخلف ان يعد خيرا ثم لا يفعله
قال فأوجد لي هذا في اللوح قال نعم انا سمعت
قول الله عز وجل اذا اوعدته او وعدته لم تخلف
ايعادي ومنجز موعدي والذي ذكره ابو عمرو
مذهب الكرام ومستحسن عند كل احد خلف الوعيد
كما قال السيد الحميري اهو صلى اذا اوعد السراء انجز
وعده واذا اوعد الضراء فالعفو مانع واصح
يحيى بن معاذ في هذا المقام حيث قال الوعد وعد والوعيد
حق العباد على الله تعالى اذا ضمن لهم انتهم اذا فعلوا
ذلك اذا يعطيهم كذا وهم هو اولى بالوفاء منه تعالى

من الله تعالى والوعيد حق على العباد اذا قال لا تفعلوا
كذا فان اعذبكم ففعلوا فانه شاء عفو واذا شاء اخذ
لانه حقه واولاها العفو والكرم وانه غفور رحيم
اشتهر بلفظه وقيل انه المحقق على خلافه كيف وهو
تبديل القول وقد قال الله تعالى ما يبدل القول لدي
قلت اذا حمل آيات الوعيد على انشاء التهديد
فلا خلف لانه ليس خبرا يجب الوفاء واذا حمل على
الاخبار كما هو الظاهر فيحمل اما يقال بتخصيص المذنب
المغفور لهم بعمومات الوعيد بالدلائل الحقيقية
ولا خلف على ذلك التقدير ايضا فلا يلزم تبديل القول
واما اذا لم يقل بأحد هذين الوجهين فيشكل التفصي
عن لزوم التبديل والكذب اللهم الا ان يحمل آيات
الوعيد على الاستحقاق ما اوعد به له على وقوعه بالفعل
وفي الآية المذكورة اشارة الى ذلك حيث قال فجزاؤه
جهنم خالدا فيها بل الله اثاب بالطاعة وتفضل به

عليه وجوب عليه واستحقاق العبد وكيف لا يقبح
كذلك وما يصدر عنه من الطاعات انما هو بخلقه على انه
لا ينفع بشكر اقل قليل منه نعم فكيف يستحق عوضا عليه على الطاعة
وان عاقب بالمعصية فبعدل لانه لا حق لاحد عليه تعالى
والظلم ملك فله التصرف كيف يشاء ولا قبيح منه
اجمع الامة على انه تعالى لا يفعل القبيح لما مر الاشاعرة
ذهبوا الى انه لا يتصور منه تعالى القبيح لانه لا حسن
والقبح العقليين منتفيان والشرعيان لا تعلق
لهما بافعاله ولا ينسب فيما يفعل او يحكم الى الجور
والظلم لما تقرر وتقرر والظلم قد يقال على التصرف
في ملك الغير وهذا المعنى في حقه تعالى محال لانه الملك
ملك فله التصرف فيه كيف يشاء وعلى وضع الشيء
في غير موضعه والله تعالى احكم الحاكمين واعلم
العالمين واقدر القادرين وظلم ما وضع في
موضعه يعني ذلك حسن الجواهيع بالنسبة اليه وان قبح فقد وضع من
عليه

قوله لانه لا حق لاحد عليه الصواب
ان يقول لان مقتضى العدالة ان لا يسوي
بين المطيع والعاصي فالعقاب للعدل
لا للوجوب وما ذكره انما يدل
لجواز العقاب على المطيع الا ان تعالى لا يفعل
مع ان شيئا من ذلك لما تقتضيه
الا بوجه حق لازم ما عليه تعالى حكمه فله
الاستحقاق فان الكل خلقه فله
التصرف كيف شاء فلهم ما ما له لام
النفع في فعلها حق لاحد عليه تعالى
فافهم لتحرره

علينا واما ايضا لما علم انه لا قبيح منه والجور والظلم
قبيح فلا يناسب افعاله واحواله اليها ما يفعل الله ما شاء
ويحكم ما يريد لا غرض لفعله النوض هو الامر الباعث
للفاعل على الفعل فهو الحكم الاول للفاعل وبه يصير
الفاعل فاعلا ولذلك قيل ان العلة الغائية علة فاعلية
لفاعلية الفاعل والله اجل من ان يفعل شيء او
يستكمل بشيء فلا يكون فعله معللا بالنوض واما
على من يفعل لنوض فوجه ذلك النوض بالنسبة
اليه اولى من عدمه فلو كان لفعله تعالى غرض لزم
كونه مستكملا بغيره وهو ذلك النوض واورد
عليه انه يجوز ان يكون الاولوية راجعة الى غيره
لا اليه فلا يلزم الاستكمال بالغير وورد بانه ان كان
حصول الاولى لغيره وعدم حصوله لغيره متساويين
بالنسبة اليه تعالى له يكن باعثا له بديهة وان كان
حصول الاولى له لزم المحذور المذكور وعانت هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

من انه الشخص قد يفعل فعلا لنفع غيره فانه في الحقيقة
يفعله لنفع نفسه فانه انما يفعله اذا ظن نفع ذلك
الغير اولى واحق بالنسبة اليه من عدم نفعه مثلا
اذا احب الى غيره لثواب الآخرة او لكونه محبوبا له
او سوقعا من منفعة فقط واما احب اليه للرحم
والعطوفة عليه ولازالة رقة القلب اللازم منها
للجبنية لكن يتفقد حيوانا من المهملة فهو بالحقيقة
لازالة الرقة من نفسه والمعتزلة اثبتوا الفعل تعالى
عرضا وتمسكوا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث
وهو نقص فلا يجوز على الله تعالى ورد بان العبث
هو الخالي عن الفائدة والمصلحة لا الخالي عن الغرض
وافعاله تعالى مشتملة على حكم ومصالح لا تحصى
للكن لا شيء منها باعثة له على الفعل كما يشهد به قولهم
راعى الحكمة فيما خلق وامر وأودع في فيها المنافع
ولكن لا شيء منها باعث له تعالى على الفعل وانه كائن

الانتفاع به

وانه كانت معلومة له تعالى كما ان من يغرس غرسا
لاجل الثمرة يعلم ترتب المنافع الاخر على ذلك الغرس
كالاستظلال والانتفاع به باغصانه وغير ذلك
والباعث له على الغرس هو الثمرة لا غير فجميع تلك الفوائد
والمصالح بالنسبة اليه تعالى بمنزلة ما سوى الثمرة
بالنسبة الى الغارس والآيات والاحاديث المشتملة
بالعلل والاغراض مؤولة بقبل الحكم والمصالح اذا
اتضحت ذلك علمت انه ما قاله شارح المقاصد
من ان تعليل بعض الافعال سيما الاحكام الشرعية
بالحكم والمصالح مظنة لايجاب الحدود والكفارات
وتحريم المسكرات وما اشبه ذلك وانما تعميم بان
لا يخلو فعل من افعاله عن غرض ومحل بحث كلام
غير معول عليه فانه اذا اراد بالتعليل جعل تلك
الحكم علة غائية باعثة فلا شيء من افعاله واحكامه
معللة بهذا المعنى وانه اذا اراد ترتبها على الافعال

عدم المباعثة له

غير معول عليه

مطلب الحسن والقبح على التفصيل

والاحكام فظل افعاله تعالى واحكامه تعالى لزوال
غاية الامر ان بعضها مما يظهر علينا وبعضها مما
يخفى علا الآ ان ذلك في العلم الحكم بديهي بنور من الله تعالى
وروى منه تفضلا ورحمة لا وجوبا ولا لزاما كما زعمه
هذا تمام علم فيما سبق فليس للعقل حكم في هذه الاشياء
وقبح او يوجب الفعل سببا للثواب والعقاب قالوا
الحسن والقبح يطلق على معان ثلثة الاول صفة
الكمال والنقص وآنثاني ملائم الغرض ومنافره
وقد يعبر عنهما بالمصالح والمفسدة والثالث في افعاله
بهذين المعنيين ثابتان للصفات في انفسها واما
ما خذهما العقل وتكلف بالاعتبار والثالث
تعلق احمد وذم عاجلا والثواب والعقاب
آجلا وهو محل الخلاف اذ هو عندنا ما خوذ
من الشرع لاستواء الافعال في انها في انفسها
لا يقتضي احمد والذم والثواب والعقاب وانما

وانما صارت لزوال بسبب امر الشارع حتى لو عكس
الامر لانقلب الحال وهو عند المعتزلة عقلي قالوا
للعقل في نفسه قطع النظر عن الشرع حكم
او قبح يقتضي مدح فاعله وذمه وثوابه وعقابه
بلكن تلك الجهة قد تدرك بالضرورة كحسن الصدق
النافع وقبح الكذب الضار وقد تدرك بالنظر كحسن
الصدق الضار وقبح الكذب النافع مثلا وقد
لا يدرك العقل بنفسه لا بالضرورة ولا بالنظر لكن
اذا اورد به الشرع علم ان فيه جهة محسنة كحسن
صوم آخر يوم من رمضان وقبح صوم اول يوم
من شوال فادراك القبيح والحسن في هذا القسم
موقوف على كشف الشرع عن هما بالامر والنهي
وآما كشف عن هما
في القسم الاول فهو مؤيد لحكم العقل ولا
يتوقف عليه حكم العقل ثم جمهور الاوائل من ذهبوا

مطلب في افعال العباد مخلوقة لله تعالى ابتداء او بايجاده داعيا

الى آخر حسن الافعال وقبحها بد واتيانها لا بصفة
زائدة عليها وذهب بعض المعتزلة جماعة منهم الى الثاني
الحسن والقبيح الى الصفات وذهب بعض
متأخريهم الى اثبات صفة في القبيح مقتضية لقبحه
دون الحسن اذ لا حاجة الى صفة توجب الحسن بل
يكفي انتفاء صفة موجبة للقبح قال الجبائي ليس
حسنها وقبحها بالصفات حقيقية بل بوجوه و
واعتبارات واوصاف اضافية كتلف يسير
الاعتبارات مثل الظلم التيم للتأديب او الظلم والدليل
على ان الحسن والقبيح ليسا عقليين ان العبد غير مستقل
بايجاد فعل بل بتبيانا ان فعله مخلوق الله تعالى فلا يحكم
العقل بالاستقلال على ترتب الثواب والعقاب
على افعاله فالحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما
قبحه الشرع لان افعال العباد طرا مخلوقة
الله تعالى ابتداء كما قال به الشيخ واما ان الله تعالى
يوجد

يوجد فيه داعيا وبانضمامه يحصل الافعال وعلى الثاني
لا يحكم العقل بالاستقلال بحسن شيء منها وقبح بالبعض
الحاكم وهو معنى قولهم ما حسنه الشرع انه لم يرد به ان
شرع محرجا او تنزيها لفعل الله تعالى والواجب
والمندوب والمباح وبهذا التوفيق يصدق على
فعل البهائم وغير المكلف ولذا قال المعتزلي في الموقف
القبيح ما نهى عنه الشرع والحسن بخلافه وقال في شرحه
المختصر
المباح عند اكثر اصحابنا هو قبيل الحسن وفعل الله تعالى
حسن بالاتفاق واما فعل البهائم فقد قيل انه لا يوصف
بحسن ولا قبح بالاتفاق الخصوم وفعل الصبي مختلف
فيه وليس للفعل صفة حقيقية او اعتبارية باعتبارها
صح او قبح لما قال به بعض المعتزلة كما مر ولو عكس
لصار الامر بالعكس اي صار ما هو صحيح قبيحا وما هو
قبيح حسنا وهو اي الله تعالى غير متعنت ولا فحش
لعلم ارادة ما جعل الاشتمال على الاجزاء بالفعل

مطلب بتعلق العلم للمحكوم والواجب

٧٨

وأما تعلق الارادة فيحتمل ان يقال الارادة الازلية
قد تعلقت في الازل بوجود الممكنات كلها من اول الوقت
الذي يوجد فيه فجميعها متعلق الارادة دفعة واحدة
وان كانت متعاقبة في الوجود بحسب ما اقتضاه
تعلق الارادة فلا حاجة فيه ايضا الى ذلك ثم من البين
ان الله تعالى صفات ذاتية لا تتعلق بالغير كالحيوة
والبقاء عند الشيخ الاشعري فلا يتصور فيها الحكم
بلا تناهي التعلقات فما وجد من مقدوراته قليل
من كثير لانه ما وجد من مقدوراته فيما
متناهية بل لان النسبة بين جميع المقدورات
وله الزيادة والنقصان في مخلوقاته ما شاء الله
كان وما لم يشأ لم يكن ولله تعالى ملائكة وهم اجسام
لطيفة قادرة على التشكلات المختلفة لا تذكر ولا
تؤنث كما ورد في الكتاب والسنة والملائكة
جمع مَلَأَكٍ على القياس لان الهمزة كانت حاء وكتة

للثرة

للثرة الاستعمال فلما جمعوها ردوها والتاء لتانيث
الجمع وهو مقلوب مألك من الالوكة وهي الرسالة سموا بها
لانهم رسائل بين الله وبين الناس وذو اجنحة مثنى
وثلث ورباعي وظاهر المراد تعدد الاجنحة لا الحصر
في هذه الاعداد لما روي انه ع رأى جبريل ليلة
المعراج وله ستمائة جناح منها جناح نبرع وهو
ملك مقرب يتعلق به انقاء العلي وتبليغ الوحي
وميكائيل يتعلق به تعاقب الارزاق واسرافيل
يتعلق به نفخ الصور للموت والبعث وغيرائيل
يتعلق به قبض الارواح وهي خصهم بالذكر لزيادة فضلهم
وشرفهم لكل واحد منهم اي الملائكة مقام معلوم
في المعرفة والقرب والايتمار بامرها واوامر الله تعالى
قيل لا يأتي قوم ولا يذهبون عن مقاماتهم وهذا قول
الحكماء وبعض المتقدمين وقيل الآية وهو قول تعالى
وما منا الا له مقام معلوم لا يدل على نفي الانتقل ويجوز ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مطلب في أن القرآن غير مخلوق

على القصص وفهمها الله تعالى وكيف وجعلها الوسيلة
ولم يقدر الخلق على القصص مع اتساعها فانا يعلمها
الاسم الاعظم الذي به صدق الفاجرة بل يعلمها علمائها
فسياق هذه القصة يشهد بكذبها وليس في كتاب الله تعالى
وسنة رسوله ما يدل على صدقها والقرآن وكذا
سائر الكتب الا آية كلام الله تعالى غير مخلوق
كما روى عن النبي عليه السلام القرآن كلام الله تعالى غير
مخلوق والانبياء عليهم السلام اجمعوا على ان الله تعالى متكلم
وتواتر نقل ذلك عنهم وله يتوقف ثبوت النبوة
على الكلام حتى لا يمكن اثبات الكلام بالنقل عن الانبياء
عليهم السلام لجواز ارسال الرسل بلا كلام يخلقه الله تعالى
فيهم علما ضروريا بارسالهم من الله تعالى في تبليغ
احكامه ويصدقهم بلا كلام يخلقه المعجزة حال تأييدهم
فثبت رسالتهم من غير توقف على ثبوت الكلام
ثم ثبتت صفة الكلام بعقولهم وله خلاف بين

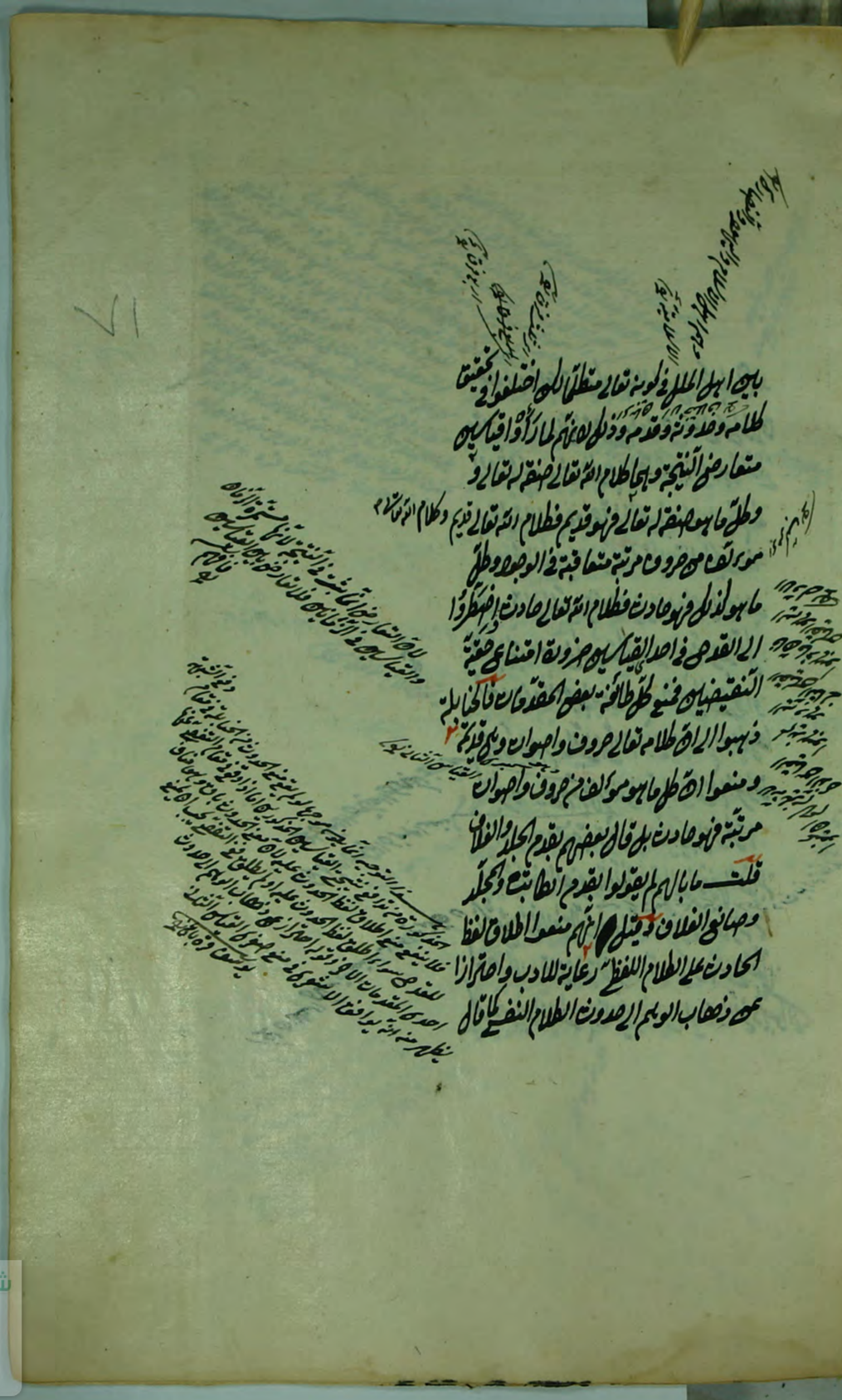

بين اهل الحق في كونه تعالى متكلما الله اختلفوا في تحقيق
كلام وحدوثه وقدمه ودليل الاشاعرة لما ذكروا فيكاد يهي
متعارض النتيجة وهي ان كلام الله تعالى صفة له تعالى و
وكلامه هو صفة له تعالى فهو قديم فكلام الله تعالى قديم وكلام الله تعالى هو
مؤلف من حروف مرتبة متعاقبة في الوجود وكل
ما هو كذلك فهو حادث فكلام الله تعالى حادث واضطروا
الى القدح في احد القياسين لضرورة امتناع حقيقة
التنقيض فمنع كل طائفة بعض المقدمات فالحنابلة
ذهبوا الى ان كلام الله تعالى حروف واصوات وهي قديمة
ومنعوا ان كل ما هو مؤلف من حروف واصوات
مرتبة فهو حادث بل قال بعضهم بتقدم الجلد والغلاف
قلت ما بالهم لم يقولوا بتقدم اتابيت والجلد
وصانع الغلاف وقيل انهم منعوا اطلاق لفظ
الحادث على الكلام اللفظي رعاية للادب واحترازا
عن ذهاب الوهم الى حدوث الكلام النفسي كما قال

بعض الاشاعرة انه كلام تعالى ليس قائما بذاته او
قلب ولا حالة في محل او لوح ومنع عدم اطلاق
العقل بحدوث الكلام والمراد هو اللفظي
رعاية للادب واحترازا عن ذهاب الوهم الى
حدوث الكلام الازلي والمعتزلة قالوا الحدوث
كلام تعالى فانه مؤلف من حروف واصوات وهو
قائم بغيره ومعنى كونه متكلما عندهم انه موجد للتكلم
الحروف والاصوات في جسم كاللوح المحفوظ او
جبرئيل عم او النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او غيرهما
كشجرة موسى عم فزعم صنعوا انه هو المؤلف من الحروف
والاصوات خلقه الله تعالى والكل اجمعت ما رأوا
انه مخالفة الضرورة الظاهرة التي لا يلزم منها المحال
الشنيع من مخالفة الدليل وانه هو الذي ذهبت المعتزلة من
كون كلام الله تعالى خلقه لغيره وانه معنى كونه تعالى متكلما
كونه موجدا للكلام في الغير مخالف للعرف واللغة ذهبوا الى

ذهبوا الى انه كلام خلقه من مؤلف من الحروف والاصوات
الحادثة القائمة بذاته تعالى فهم صنعوا انه كلام خلقه
له فهو قديم والاشاعرة قالوا الكلام معنى بسيط واحد
قائم بذاته تعالى قديم فهم صنعوا انه كلام مؤلف
من الحروف والاصوات ولا نزاع بين الشيخ
والمعتزلة في حدوث الكلام اللفظي انما النزاع في
اثبات الكلام النفسي وعدمه وذهب الحنابلة الى انه
مذهب الشيخ ان الالفاظ ايضا قديمة وافرد لذلك
مقالة ذكر فيها ان لفظ المعنى يطلق تارة على مدلول
اللفظ واخرى على القائم بالغير والشيخ لما قال الكلام
هو المعنى النفسي فهم الاصحاب منه ان مراده مدلول
اللفظ وهو القديم عنده والعبارات فانها
تسمى كلاما مجازا لدلالتها على ما هو الكلام الحقيقي
حتى صرحوا بان الالفاظ حادثة على مذهبهم ولكنها
ليست كلاما الله تعالى حقيقة وهذا الذي فهموه له

لوازم كثيرة فاسدة لعدم تكفي هذه الكلامية
ما يجد في المصحف مع انه علم من الدين ضرورة كون
كلام الله تعالى حقيقة ولعدم اعجاز قرآنه والتحدي به
هو كلام الله تعالى حقيقة وكعدم الحق والمحفوظ
كلام الله تعالى حقيقة الى غير ذلك مما لا يخفى على المتفطن
في الاحكام الدينية فوجب حمل كلام الشيخ على انه
اراد بالمفهم المعنى النفسي عنده
اعم ايشاء على اللفظ والمعنى جميعا قائما بذات الله تعالى
وهو اي القرآن المكتوب في المصاحف المقروء بالالسنة
المحفوظ في الصدور والمكتوب غير الكتابة والمقروء
غير القرآنية والمحفوظ غير الحفظ وما يقال من ان
الحروف والالفاظ مترتبة متعاقبة فجوابه ان
ذلك الترتب انما هو في التلفظ لعدم مساعدة
الآلة والادوات الفانية على الحدوث يجب حملها هنا
على حدوث تلك الصفات المتعلقة بالكلام دون

ووجه نفي الكلام جميعا بهذه الادلة وتلقي هذا الكلام
بعض المتأخرين بالقبول وقد قيل ان محمد بن عبد الكريم
الشهرستاني ذهب اليه في نهاية الاقدام وبعضهم انكره
اما اولا فلان مذهب الشيخ ان كلام الله تعالى واحد ليس
بامر ولا نهي ولا خبر وانما يصير احد هذه بحسب التعلق
وهذه الاوصاف لا تنطبق على الكلام اللفظي وانما
يصح تطبيقه على المعنى القائم بالملفوظ بغير هذا التعلق
واما ثانيا فلان الحروف والالفاظ قائمة بذاته تعالى
عن غير ترتب ففي الاصوات مع كونها اعراضا
سيالة موجودة بوجود لا يوجد فيه سيالة فهو قسط
فقيل ان يقال الحركة توجد في بعض الموجودات من غير
ترتب وتعاقب بين اجزائها واما ثالثا فلانه يود
ان يوجد الفرق بين ما يقوم بالقارئ من الالفاظ
وبين ما يقوم بذاته تعالى باجتماع الاجزاء وعدم
اجتماعها بسبب قصور الآلة وعدمها فتعقل هذا الفرق

ان اوجب اختلاف الحقيقة فلا يخفى القائم بذاته تعالى
مع جميع الاكفاف واما لم يوجب وما مايقوم بالقارئ
وما يقوم بذاته تعالى حقيقة واحدة والتغاير بينهما انما
يفي بالاجتماع وعدم الذي هما عارضان هو عوارض
الحقيقة الواحدة كما بعض الصفات الحقيقية له تعالى
مجانب الصفات المخلوقات واما ابعا فلان اوزم
ما ذكره من الكفر لم فاه تكفير من انكر خبر جابر
الدفيق طلام الله تعالى انما هو اذا اعتقد انه من مختار عاد
البشر اما اذا اعتقد انه ليس طلام الله بمعنى انه ليس
بالحقيقة صفة قائمة بذاته تعالى بل هو دال على الصفة
القائمة بذاته تعالى فلا يكون تكفيره اصلا كيف
وهو مذهب اكثر الاشاعرة ماخلا انه يه وموافقيه
وما علم من الدين من خبر ما يبين الدفيق طلام الله تعالى
حقيقة انما هو بمعنى كونه دالا على ما طلام الله تعالى
حقيقة لا على انه صفة قائمة بذاته تعالى وكيف يدعي انه

انه من ضروريات الدين مع انه خلاف ما نقله عن الاصحاب
وكيف يزعم ان هذا الحجم الغفير من الاشاعرة انكروا
ما هو من ضروريات الدين حتى يلزم تكفيرهم اشاعرة انكروا ذلك
واما خامسا فلان الادلة الدالة على النفسي لا يحكم عليها
على الملفظ بل يرجع الى الملفوظ كيف وبعضها مما لا يتعلق
النفسي بالملفظ به كالنفسي في حكم وبقي تلاوة وكتابة وحقيقة
الطلام كلام يتوقف على تجريد مقدمة هي ان مبدأ الطلام
النفسي فينا صفة تحملنا على نظم الطلمات وترتيبها على الوجه
الذي ينطبق على المقصود وهذه الصفة غير الحروف
وهي مبدأ الطلام النفسي وهي غير العلم فانه قد يتخلف
عن العلم فان طلام الغير معلوم لنا فقد تتعلق به تلك
الصفة منا فليس طلامنا بل طلامنا هو الطلمات التي
رتبناها في خيالنا لا غير وما رتبه غيرك نافهو طلام
الغير اذا تمهد ذلك فنقول طلام الله تعالى هو الطلمات
التي رتبها الله تعالى في علمه الازلي بصفته الازلية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال القاضي ابو بكر محاصحابنا لكل لفظ دل على معنى ثابت
لله تعالى جاز اطلاقه عليه تعالى بلا توقف اذا لم يكن اطلاقه
موهما لما لا يليق بكبرياء الله تعالى فحينئذ لم يجز اطلاقه
عليه تعالى لفظ العارف لانه موهم قديرادبها علم السبعة
غفلة ولفظ الفقيه لانه موهم عرفه فهم غرض المتكلم من كلامه
وذلك مشوب بقيد الجهل ولفظ العاقل لانه العقل
علم مانع من الاقدام على حال ينبغي ما يخفف من العقال وانما
يتصور هذا المعنى فيمن يدعوه الداعي الى حال ينبغي ولفظ
الفطن لانه الفطانة سرعة ادراك ما يراد عرضه على الذهن
فيلزم مسبوقية بالجهل ولفظ اللبيب لانه الاصابة
برأي وهو علم ما فقد من التجارب بما يغاير ذلك من الاسماء
التي قررنا نوعي منها الا يهام لما لا يسوغ في حقه تعالى وقد
يقال لا بد مع نوعي ذلك الايهام من الاشعار بالتعظيم
حتى يصح الاطلاق بلا توقف وذهب الشيخ ومتابعوه
الى انه لا بد من التوقيف وهو المختار للاحتياط في
الاحكام ازعما يوهم باطلاق الخطر في ذلك فلا يجوز
الاكتفاء في عدم ايهام الباطل بحيلة ادر الذهابل لا بد من الاعتقاد

ومن الاستناد الى اذن الشارع انه لما قلت وقد ينبه
الامام الغزالي الى جواز اطلاق ما علم اتصافه تعالى به
على طريق التوصيف دون التسمية فلا يتوقف لان الجواز
الصفة اخبار بثبوت مدلولها فيجوز عند ثبوت المدلول
الا ما نع بخلاف التسمية فانه تعرف في المسمى ولا ولاية
عليه الا للاب والمالك وهو يجري مجراهما وهو تعالى اعلم
عمن يتصرف فيه بهذا الكلام ويتطلق بلفظ خداي وتذكره
واضافها في سائر اللغات مع شيوعها هو غير نافع الا هم
الا ان يقال ان لفظ خداي معناه خداينده اي الموجود
بذاته وحق يوهم مراد فالواجب الوجود كما ان لفظ الغني الآتي
في بعض تصانيفهم ويقال بمثل ذلك في اشعاره بجميع سائر
اللغات اه احكم وامّا الاطلاق واجب الوجود وصانع
العالم واشباهها فالظاهر انه بطريق الوصف لا بطريق
التسمية والمعتمد اي الجماني فانه اجتهاد عند اطلاق
اهل الشرع اذ هو الذي يجب الاعتقاد به ويكفر من انكره
حق باجماع اهل الحل الثلث وبشهادة نصوص القرآن
في المواضع المتعددة بحيث لا تقبل التأويل كقوله تعالى

اولم يرى الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين
وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحي العظام وهي رميم
قل يحييها الذي انشاءها اول مرة وهو بكل خلق عليم
قال الحفاظ نزلت هذه الآية في ابي بن خلف خاصم
النبي عليه السلام واتاه بعظم قد رم وبلي ففتته بيده
وقال يا محمد أترى الله يحيي هذا بعد ما رم فقال عليه الصلوة والسلام
ويبعثك ويدخلك النار وهذا مما يعلم بضرورة التأويل
بالطبيعة ولذلك قال الامام الانصاف انه لا يمكن الجمع
بين الايمان بما جاء به النبي عليه الصلوة والسلام وبين انكار
الحشر الجسماني قلت ولا الجمع بين العقل بقدم العالم
على ما يعقل به الفلاسفة وبين الحشر الجسماني فان النفوس
الناطقة على هذا التقدير غير متناهية فيستدعي حشرها
جميعا ابدا انا غير متناهية واما غير متناهية وقد
ثبت تناهي الابعاد بالبرهان وباعتراف
فينحشر الاجساد ويعاد فيها الارواح باعادة
البدء المعدوم بعينه عند بعض المتكلمين بل عند اكثرهم
او بانه يجمع اجزاءه المتفرقة كما كانت او لا عند بعضهم وهم الذين

وهم الذين انكروا اعادة المعدوم بعينه موافقة للفلاسفة
وهم يدعون بداهة استحالته وبنحوهم اقامة الادلة على
التنبيه عليها منها ما ذكره ابن سينا في التعليقات انه
اذا وجد الشيء وقتا ثم عدم واستمر وجوده وقت
اخر وعلم ذلك او شوهد علم ان هو هو واحد وانما اذا
عدم فليس هو هو اذ ليس ثم اول وليس المعاد الا
حدث بعد ولا يكون الحادث الجديد قديما ولا يكون بعد
في الحدوث وانه ضروري وغير ذلك لا اتحاد بين الاثنين
فلا يتجاوز عن هذا ونحوه آمنوا به وكفروا
فانه نسبة الامرين متشابهين من كل وجه الا
في النسبة التي ننظر فيها هل يكون اثنان يختلفان فيها او لا يكون
للشيء اذا لم يختلفا قيل له يجعل احدهما اولا
او يجعل الآخر فانه قيل انما هو اول لبعده
عن لا انه ها هنا لبعد هو هو في نفس هذه النسبة
واخذ الخط في بيان نفس بل يعقل الخصم انما هو بعد
بل اذا صح مذهبه من يعقل ان الشيء الواحد يوجد فيفقد فيعدم هو
من حيث هو موجود ويبقى هو من حيث ذاته بعينه ذاتا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يفقد منه حيث هو الذات ثم اعيد اليه الوجود اعلم
ان يقال بالاعادة الى ان يبطل منه وجوده او ذاته
اذ لم يسلم ذلك ولم يجعل للمعدوم في حال العدم ذاتا
ثابتة لم يكن اعدام الجواهر ثابتا مستقلا لان ينفي الوجود الثابت
دون الحادث الاول اما ان ينفي طلق من جاء معادا او
لا بد واحد من جاء معادا او اذا ما هو المحمول لان الاشياء
يوجبان نفي المحمول عن الجامع طلق واحد من جاء غير نفي
منه الا فيما استمر موجودا واحدا او ذاتا واحدة بالعدد
ما باعتبار المحمول عنه على الواحد القايم موجودا واحدا
او ذاتا واحدة شيئا واحدا وبحسب اعتبار المحمول منه
شيئين اثنين فاذا فقد استمرار وجوده في نفسه ذاتا واحدة
بقي الاثنينية الصرفة لا غير هذا طلام وربما يجاب
الاولى ان اذا عدم في الخارج يبقى في نفس الامر
بحسب وجوده الذهني فيستحفظ وحدته بحسب ذلك
الوجود كما انه ما ثابتا في العدم ووجه دفعه ان الوجود
في الذهن بالحقيقة هو الهوية المكتنفة بالمشخصات
الذهنية واتحادها مع الموجود الخارجي بعد انتهاء

ان تنتهي بعد التجريد عينه فليست اياه مطلقا بالفعل وايضا
كما ان المعدوم موجود في الذهن لذلك المبدأ المفروض
موجود فيه ايضا فليس نسبة الوجود الثاني الى المعدوم
الى المعدوم الثابت اولى من نسبته الى المبدأ المفروض
فتأمل فانه دقيق والتأمل حقيق ومنها انه
لو اعيد المعدوم لزم تخلل العدم بين الشيء ونفسه
فان الوجود سابقا ولاحقا شيء واحد وأورد
عليه ان اللازم تخلل العدم بين وجودي الشيء الوجود
الواحد والشبهة اول المسئلة ولا يخفى على ان
معنى تقدم الشيء على الشيء مطلقا عبارة عن
وجود الشيء الاثناني وانعدام ذلك بالدور فانه يستلزم
تقدم الشيء على نفسه بمعنى ان يكون وجوده مثلا
متقدما على وجود نفسه فلو اعيد المعدوم لزم تقدمه
بالوجود على نفسه ولما يحكم العقل ببطلان تقدم الشيء
على نفسه تقدما ذاتيا لما يلزم في الدور يحكم ببطلان
تقدمه على نفسه تقدما زمانيا واذا استحال اعادة
المعدوم تعين الوجه الاثناني وهو ان يكون الاعادة

وبجميع الابراء المتوقفة موتا ليفيها لما ماتت اولا

لا يقال لو ثبت استحالة اعادة المعدوم لزم بطلان

الوجه الثاني ايضا لانا اجزاء بدن الشخص كبدن زيد

مثلا والله لم يكن له جزء معهود لا يتوقف بدن زيد الا

بشرط اجتماعي خاص وبشطل معين فاذا تفرقت اجزاؤه

وانتفى الاجتماع والشطل المعينان لم يبق بدن

زيد ثم اذا اعيد فاما ان يعاد ذلك الاجتماع والشطل

بعينهما اولا وعلى الاول يلزم اعادة المعدوم

وعلى الثاني لا يكون اجتماعا بعينه هو البدن الاول

بل مثله وحينئذ تناسخ وهو لم يقل احد بجوازه

الا ولتناسخ فيه قدم راسخ لانا نقول انما يلزم

التناسخ لو لم يكن البدن المحشور مركبا من الاجزاء

الاصلية للبدن الاول اما اذا كان كذلك فلا

يستحيل اعادة الروح اليه وليس ذلك من التناسخ

واما سمي ذلك تناسخا فمجرد اصطلاح فاه

الذي دل على استحالته الدليل تعلق نفس زيد ببدن

آخر لا يكون مخلوقا من اجزاء بدنه واما تعلقه بالبدن المؤلف

الشخص ٧

المؤلف من اجزائه الاصلية بعينها وهو شطرها بشطل

مثل الشطل السابق وهو الذي نعنيه بالحشر الجسماني

وذلك الشطل والاجتماع بالشخص غير الشطل الاول

والاجتماع السابق لا يقوم في المقصود وهو

حشر الاشخاص الانسانية باعيانها فان زيدا انما

شخص واحد محفوظ وحدته الشخصية من اول عمره

الى آخره بحسب الوقوف والتشريع ولذلك يؤاخذ شرعا

وعرفا بعد التبدل بما لزمه قبله فلما لا يتوهم ان ذلك

تناسخ لا ينبغي ان يتوهم في هذه الصورة ايضا و

اما ما شاع الشطل الثاني مخالفا للشطل الاول كما

ورد في الحديث انه يحشر اغلب ما يموت عليه

واما ضرس الكافر مثل احد واما اهل الجنة جردا

مردا مكحولين والحاصل ان اعادة الجسماني بعينه

عند النفخ الثاني هو ذلك البدن بحسب الوقوف

والتشريع مثل تلك التبدلات والاختلافات التي لا تقدح

في الوحدة بحسب الوقوف والتشريع لا تقدح في نوع

المحشور هو البدن فافهم ذلك واعلم ان اعادة الجسماني

مما يجب الاعتقاد به ويكفر منكره انما المعاد الروحاني
اعني التذاذ النفس بعد المفارقة وتالمها بالآلام
والآلام العقلية فلا يتعلق التطيف وله يكفر منكره
ولا منع شرعيا ولا عقليا من اثباته قال الامام
في بعض تصانيفه انما القائلون بالمعاد الروحاني والجسماني
معا فقد اراد وا ان يجمعوا بين الحكمة والشريعة فقالوا
ادل العقل على ان سعادة الارواح بمعرفة الله تعالى
ومحبته وان سعادة الاجسام في ادراك المحسوسات
والجمع بين هاتين السعادتين في هذه الحيوة غير ممكن
لان الانسان مع استوائه في تخلي انوار عالم القدس
لا يجد انه يلتفت الى شيء من اللذات الجسمانية ومع
استوائه واستيفاء هذه اللذات لا يمكنه ان يلتفت
الى اللذات الروحانية وانما تعذر هذا الجمع لان
الارواح البشرية ضعيفة في هذا العالم فاذا فارقت
بالموت واستمدت من عالم القدس والطهارة قويت
فاذا اعيدت الى الابدان مرة ثانية كانت قوية
قادرة على الجمع بين الامرين ولا شبهة في ان هذه الحالة

هي الحالة المقصودة من مراتب السعادات قلت سياق
هذا الكلام مشعر بان اثبات الروحاني انما هو من حيث
الجمع بين الشريعة والفلسفة فاثباته ليس من المسائل
الكلامية وهذا كما ان الرئيس ابا علي مع انكاره للمعاد
الجسماني على ما بسطه في كتاب المعاد وبالغ فيه واقام
الدلائل زعم على نفيه قال في كتاب النجاة والشفاء
انه يجب ان يعلم ان المعاد منه ما هو معقول من الشرع
ولا سبيل الى اثباته الا من طريق الشريعة ويقبل بها
النبوة وهو الذي للبدن عند البعث وحياته وتركبه
معلومة لا تحتاج الى ان يعلم وقد بسطت الشريعة الحقة
التي اتانا بها سيدنا ومولانا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
حال السعادة والشقاوة التي بحسب البدن ومنها
ما هو يدرك بالعقل والقياس البرهاني وقد صدقه
النبوة وهو السعادة والشقاوة الغائبتان بالقياس
الى النفس وان كان الاوهام منا تقصر عن
تصورهما الا بمثال وسياق هذا الكلام مشعر
باثبات المعاد الجسماني ليس من حيث الحكمة بل من حيث
الشريعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاة التعل بالادلة النقلية ليس من وظايف الفلسفة
فلا يتوهم انه اثبات من المسائل الحكمية بل هو اراد
ان يجمع بين الشريعة والفلسفة وكذا المجاز اة والحساب
لظواهر النصوص المتكاثرة المشوة بالجزاء والحساب.
والحكمة في الحساب مع انه تعالى يعلم تفاصيل اعمال العباد
ان يظهر فضائل المتقين وعناصبهم وفضايحهم
العصاة ومثالبهم على اهل الموصات تشفيا للمسرة
الاولياء وحسرة الاشقياء والصراط للمنصوص
الشايعة في الكتاب والسنة وهو جسر ممدود على
متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يجوز عليه
جميع الخلايق من الكوافر والفجار وعلى ذلك حمل
قوله تعالى وان منكم الا واردها وانكر البعض هذه المعارضة
منهم القاضي عبد الجبار متمسكين بانه لا يحكم العبور
على مثل ذلك فايجاده عبث ولو احكم ففيه تعذيب
الانبياء عم والصالحين ولا عذاب عليهم
والاتقياء يجوزون عليه من غير ثقب ونصب جسر
كما يرون الخاطفة ومنهم من يحمل الايات الى امر

ش يوم القيمة ورد ايات العبور على امر محكم بحسب الآثار غاية انه في عاد الاولى والانبياء عليهم السلام

الى آخر ما ورد في الحديث والميزان حق وهو عبارة
عما يوزن به مقادير الاعمال وليس علينا البحث عن كيفية
بل نؤمن به ونفوض كيفيته الى الله تعالى وقيل يوزن
به صحايف الاعمال وقيل بجعل الحسنات اجساما
نورانية والسيآت اجساما ظلمانية وعلى هذا يندفع
به شبهة المعتزلة وهي ان الاعمال اعراض وقد عدمت
فلا يمكن اعادتها وعلى تقدير اعادتها لا يمكن وزنها
وعلى تقدير امكانه مقادير ها معلومة لله تعالى فوزنها
عبث ووجه الاندفاع ظاهر والحكمة في الوزن مثل الحكمة
في الحساب على انه ليس يجب علينا بيان وجه الاتقان في
الحكمة فانه افعال الله تعالى غير معللة بالاغراض
فلا يجب عليه شيء والميزان عند بعض السلف واهل
الحقيقة له لسان وساقتان وروي في الحديث
وذكره بلفظ الجمع في قوله تعالى ونضع الموازين
بالقسط للاستعظام وقيل لكل مكلف ميزان
وخلق الجنة والنار حق اما وانهما مخلوقتان الآن
لقوله تعالى اعدت للمتقين واتقوا النار التي اعدت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للطائفين ولفهمه آدم وحوا ولم يرد به نفي حركتهما في
مطاعمها والاكل وهو على انه الجنة فوق السموات السبع
وتحت العرش لقوله تعالى عند سدرة المنتهى عندها
جنة الماوى وقد صح انه عليه وسلم سقف الجنة
عرش الرحمن وان النار تحت الارضين وقال المعتزلة
انها ليستا مخلوقتين الآن بل تخلقان يوم الجزاء
لانها لو كانتا موجودتين فاما في العالم الاعلى
او في العالم العنصري او في عالم آخر والاظهر بطلان
الاول لان فلانا ورد في التنزيل ان عرض الجنة
كعرض السموات السبع والارض فكيف يوجد الجنة و
النار معا فيهما والجواب ان الثالث فلانا نسلم الخلاء
بينهما والجواب منع امتناع الخلاء وعلى تقدير
التسليم يحكم انه بين الفرجة مملوة بجسم آخر
قلت اذا اخبر ان الجنة فوق السموات السبع
وتحت العرش كما هو ظاهر الحديث يفهم عرضها
كعرض السموات والارض هو غير اشتغال وقد
يستدل المعتزلة على مذهبهم بان افعال الله تعالى لا تخ

لا تخ عن حكم ومصالح فالحكمة في خلق الجنة والنار
المجازاة بالثواب والعقاب وذلك غير واقع
قبل يوم القيمة اجماعا من المسلمين فلا فائدة
في خلقها الآن فيلزم تمتنعا والجواب انه لا يجب عليه
رعاية المصلحة والحكمة عندنا ولئن سلم فلا نسلم
اختصاص الفائدة في المجازاة ولئن سلم فلا نسلم
انه غير واقع قبل القيمة او قد ورد في الحديث
انه يفتح للعبد من قبره باب الى الجنة وللطائف
الى النار وان العبد من يصل اليه من روح الجنة
والطائف يصل اليه المكروه من النار ويخلد اهل
الجنة في الجنة واما الطائف فيخلد في النار مطلقا
قال الحافظ وعبد الله العنبري ان دوام العذاب
انما هو في حق الطائف المعاند دون الجاني
في الاجتهاد السائغ بقدر وسعه والله اعلم
اليه اذ لا تقصير منه ولا يكلف الله نفسا الا
وسعها وفي المنتقد للامام حجة الاسلام كلام
يوئب منه بعض الثوب والجمهور يستدلون بظواهر
الكتاب والسنة

شبكة الألوكة www.alukah.net

مطلب بيان احوال اطفال المشركين

والاجماع المنعقد قبل ظهور المخالف على ان الكفار
كلهم مخلدون في النار وعلى ان احدا منهم كلهم مخلدون
في الجنة بعد ان يعذب بعضهم بقدر المعصية او
يعفى عنهم واما الاطفال فالجمهور على ان اطفال
المشركين في النار لما روى ان خديجة رضي الله عنها
سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اطفالها الذين
ماتوا في الجاهلية فقال عليه السلام هم في النار فقيل
من علم الله تعالى منه الايمان والطاعة على تقدير
بلوغه فمن اهل الجنة ومن علم الله تعالى منه الكفر والعصيان
ففي النار وقال النووي في شرح صحيح مسلم
الصحيح ان اطفال المشركين من اهل الجنة وقالت
المعتزلة انهم لا يعذبون بل هم خدام اهل الجنة
لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولا يجزون
الا ما كنتم تعملون قلت هذا الدليل لا يدل على كونهم
خدام اهل الجنة فلا بد لهم من دليل اخر ولا يخلد
المسلم صاحب الكبيرة في النار وان مات بلا توبة
خلافا للمعتزلة والخوارج بل يخرج بالشفاعة او الى الجنة تفضلا

تفضلا لا وجوبا والدليل على عدم خلودهم قوله تعالى
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره والايمان خير وربه لا يبقى قبل دخول
النار احدا عاصيا بعد خروجه فلا يبقى مخلدا فيها
ولقوله عليه السلام من قال لا اله الا الله دخل الجنة
والآيات المشعرة بخلود صاحب الكبيرة محمولة على
الحكم التأويل جمعا بين الآيات المعارضة فالخلود
حقيقة في الحكم التأويل اعم منه اذ يكون مع الدوام
ام لا وقال المعتزلة ان صاحب الكبيرة ان لم يتب
لم يمت مؤمنا ولا طائعا او قالت الخوارج انه ليس بمؤمن
بل مرتكب الذنب مطلقا صغيرة او كبيرة طائع واختلف
العلماء في تعريف الكبيرة فقيل ما ورد به حد وهو قاصر
وقيل ما ورد به حد او لعن او وعيد بنص كتاب او سنة
او علم انه مفسدة كمفسدة ما ورد به احد الثلاثة
او اكثر منه او اشعر بتهاون مرتكبه بالدين اشعارا
مثل اشعار اصغر الكبائر لما لو قتل رجلا يعتقد انه
معصوم الدم فظهر انه يستحق دمه او وطئ زوجته وهو

يظنها اجنبية قال الاوياني هي اصعب آفات فوق الكبائر
هذه الامور قتل النفس بغير حق والزنا واللواطة
وشرب الخمر والسرقة واخذ المال غصبا والقذف
وشرب طل مسكر يلحق بشرب الخمر وشرط في الغصب
ان يبلغ دينارا او قيمته بها شهادة الزور
واكل الربا والافطار في نهار رمضان بلا عذر
والتعيير بالفاقرة وقطع الرحم وعقوق الوالدين
والفرار يوم الزحف واكل مال اليتيم والخيانة
في الكيل والوزن وتقديم الصلوة على وقتها
وتأخيرها عن وقتها بلا عذر وضرب المسلم
بغير حق والكذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عمدا وسب الصحابة وكتمان الشهادة بلا عذر
واخذ الرشوة والقيادة بين الرجال والنساء
والسعاية عند السلطان ومنع الزكوة وترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة ونسيان
القرآن بعد تعلمه واحراق الحيوان بالنار و
واقتناء امرأة من زوجها او ابيها بغير حق الله تعالى والاثم

والاثم من سره تعالى واهانة اهل العلم وحملة القرآن
والظهار واطلاق الخمار في وجه نافخ صلح واحدة
الى ان يخرج من وقتها ليس بكبيرة وانما يراد الشهادة
به لو اعتاد به والعفو عن الصغائر والكبائر بلا توبة
والمراد بالعفو ترك عقوبة الجرم والتي عليه بعدم
المؤاخذة جائز لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وليس المراد به التوبة
لان الكفر ايضا لا يغفر بدونها ويغفر ما دونه لمن يشاء
وما ثبت له والشفاعة لرفع العذاب ورفع الدرجات
حق لهم اذن له الرحمن من الانبياء والصلحاء منهم
بعضهم لبعض لقوله تعالى يومئذ لا تنفع الشفاعة
الا لمن اذن له الرحمن ورضي له قولا وقوله تعالى
من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وعند المعتزلة
لما لم يجز العفو عن الكبائر بدون التوبة لم يجز الشفاعة له
واما الصغائر فمعفو عنها عندهم قبل التوبة و
وبعدها فالشفاعة عندهم لرفع الدرجات و
وشفاعة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاهل الكبائر من امته

لقوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وهو
حديث صحيح وبذلك يبطل مذهب المعتزلة في انكارهم
الشفاعة لاهل الكبائر مستدلين بقوله تعالى واتقوا
يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها
شفاعة واجيب عنه بمنع دلالته على العموم في
في الاشخاص والاحوال ولئن سلم يجب تخصيصها
بالكفار رجما بالاية والاية وهو مشفع اي مقبول
الشفاعة قيل هو صلى الله تعالى عليه وسلم مشفع في جميع
الحق والاصح الاية شفاعته في الكفار بتخفيف
فضل القضاء فيخفف عن اهوالهم يوم القيمة
وللعصاة منهم بالعفو ورفع الدرجات فشفاعته
عامة لما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
ولا يرد مطلوبه لقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك
فترضى ولما ورد في الحديث ان الله تعالى يقول له
اشفع تشفع وسل تعط وهو صلى الله تعالى
عليه وسلم لا يرضى الا باخراج من كان في قلبه مثقال
ذرة من الايمان من النار وهذا هو الشفاعة الكبرى التي

مبحث عذاب القبر

التي خص بعض العلماء المقام المحمود بها وعذاب القبر
للعصاة الفاسق والكافر حق لقوله تعالى النار يعرضون
عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا
ال فرعون اشد العذاب وقوله تعالى على سبيل الحكاية
ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين والمراد بالاماتتين
والاحياءتين الاماتة الاولى ثم الاحياء في القبر
ثم الاماتة فيه ايضا بعد سؤال منكر ونكير ثم الاحياء
في الحشر وقوله عليه السلام ان احدكم اذا مات عرض
عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة
فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار فيقال
هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيمة وقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم استنزهوا من البول فان عامة عذاب
القبر منه وقوله عليه السلام القبر اما حفرة من رياض
الجنة او حفرة من حفر النار ونقل العلامة التفتازاني
عن السيد ابي شجاع ان الصبيان يسئلون وكذا
الانبياء عليهم السلام وقيل ان الانبياء عليهم السلام
لا يسئلون لان السؤال على ما ورد في الحديث عن ربه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سنا وآثار الاحياء وهو خلاف المعقول لان الحيّة جماد فلا يعذب من غير احياء وبعضهم اثبت التعذيب بالفعل

و دينه وبنيه ولا يعقل السؤال عن البنية من نفس البنية
وانت خبير بانه لا يدل على عدم السؤال مطلقا
بل على عدم السؤال عن بنيه فقط وذلك ايضا
في البنية الآن لا يبقى على حالة بل آخر واختلف الناس
في عذاب القبر فانكره قوم باطلا واثبته آخرون
ثم اختلف هؤلاء فمنهم من اثبت التعذيب بالفعل
بل قال يجمع الآلام في جسده فاذا حشر رد فيه وهذا
انظار لعذاب القبر حقيقة ومنهم من قال بالحياة
للميت من غير اعادة الروح ومنهم من قال بالاحياء
واعادة الروح معا والا يلزم ان يرى اثر الحية في
حق الاكول في بطن الحيوانات تحيى وتسئل وتبول و
يعذب والا ينبغي ان يكل لان من اضغى الاثار في النخ
الاخضر قادر على اخفاء العذاب والتشفيع قال الامام
الغزالي في الاحياء اعلم ان للناس مقامات في التصديق
بامثال هذا احدها وهو الاظهر والاصح والاسلم
ان تصدق بان الحية مثلا موجودة بالقبر في الميت
ولكنا لا نشاهد ذلك فان هذه العين لا تصلح لمشاهدة تلك

تلك الامور الملكوتية وكل ما يتعلق بالآخرة فهو
عالم الملكوت اما ترى ان الصحابة كيف كانوا يؤمنون
بالنزول جبرائيل عليه السلام وما كانوا يشاهدونه ويؤمنون
بانه صلى الله عليه وسلم يشاهده فان كنت لا تؤمن
بهذا فتصحيح الايمان بالملائكة والوحي انما هو على
ان آمنت وصدقت ان نبينا صلى الله عليه وسلم
كان يشاهده الامة فكيف لا تجوز هذا في الحية المقام
الثاني ان تتذكر امر النائم فانه يرى في نومه حية وهو
يتاذى بها ولم يدل ذلك على ان ثمة حية ويوقظ جيرانه وقد
يزعج من مكانه لظن ذلك يدركه من نفسه وتتاذى به
لما يتاذى به في اليقظة وهو يشاهده وانت تراه
ظاهره ساكنا ولا ترى حوله حية والحية موجودة
في حقه والعذاب حاصل له ولكنه في حق غيره فكذا
واذا كان العذاب الم للنائم فلا فرق بين حية
تتخيل اوقات بعد المقام الثالث ان تعلم ان الحية
بنفسها لا تؤلم بل الذي يتالم هو النفس ليست
هو الالم بل عذاب في الاثر الذي يحصل فيها من السم

فلو حصل مثل ذلك الاثر من غير سبب لطاه ذلك العذاب
قد تقرر وطاه لا يمكن تعريف ذلك الشيء من العذاب
الا بأن يضاف الى السبب الذي يفضي اليه في العادة
والصفات الحاصلة تنقلب موديات وموصلات
في النفس عند الموت فيلزم الامر بما قلناه من احياء
من غير وجه احياء قال قلت ما الصحيح من هذه
المقامات الثلثة فاعلم ان من الناس من يثبت
الاول وانكر ما بعده ومنهم من انكر الاول واثبت الثاني
ومنهم من لم يثبت الا الثالث وانما الحق الذي نلتف
لنا بطريق الاستبصار انك كل ذلك في حيز الامكان
وانه من انكر بعض ذلك فهو لضيق حوصلته
وجهله بالتناهي قدرة الله تعالى وعجايب تدبيره
وانكر من افعال الله تعالى ما لم يأنس به ولم يألفه وذلك
جهل وقصور بل هذه الطرق الثلث في التقريب
محكمة والتصديق بها واجب وربّ عبد يعانق
بنوع واحد من هذه الانواع الثلثة وربّ عبد يجمع
عليه الانواع الثلثة هذا هو الحق فصدق به وتسوال

مبحث سوال منكر ونكير

وسوال منكر ونكير حق تقوم عليه السلام اذا اقبر الميت
اتاه ملطاه اسود ازرقاه يقال لاحدهما
منكر وللآخر نكير فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل
فان كان مؤمنا فيقول هو عبد الله ورسوله اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفتح له في قبره
سبعون ذراعا في سبعين ذراعا ثم ينور له فيه
ثم يقال له نم فيقول ارجع الى اهلي فاخبرهم فيقولان
نم كنومة العروس الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى
يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك وان كان منافقا
فيقول سمعت الناس يقولون قولا فقلت مثله لا ادري
فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض
التأمي عليه فتلتئم عليه فتختلف اضلاعه فلا يزال
فيها معذبا حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك وانكر
الجبائي وابنه والبلخي تسمية الملكين بالمنكر والنكير
وقالوا انما المنكر ما يصدر من العاقل عند تلجلج اذا
سئل والنكر انما هو توبيخ الملكين وهو خلاف

يعني محمد صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ظاهر الحديث والاحاديث الصحيحة الدالة على
عذاب القبر وتنعيمه وسؤال الملكين اكثر من ان
تحصر بحيث يبلغ القدر المشترك كل منها حد التواتر
وهو ظاهر لمن راجع اخبار الاحاد واتفقت عليه السلف
قبل ظهور المخالفين وانكره مطلقا ضرار بن عمرو
وبشر المريسي واكثر متأخري المعتزلة وبعض ال
اوراقة متمسكين بانه ميت جماد فلا يعذب
وما سبق حجة عليهم ومن تأمل عجايب الملك
والملكوت وغرايب صنعه تعالى لم يستنكف من قبول
احتمال هذا فانه للنفس نشآت وهي في طور نشأة
تشاهد صورا تقتضيها تلك النشأة فكما ان هذه تشاهد
في اليقظة كذلك تشاهد في حال الانخلاع عن البدن
امورا لم يكن تشاهد في الحيوة والى ذلك يشير قول
من قال الناس نيام واذا ماتوا انتبهوا وبعثة الرسل
جمع رسول وهو من ارسله الله تعالى الى الخلق ليدعوهم
اليه بالاوامر والنواهي الشرعية بالمعجزات جمع معجزة
وهي امر يظهر بخلاف العادة على يد من يدعي النبوة عند تحدي

مطلب شروط المعجزة

عند التحدي المخلي على وجه يدل على صدقه ولا يكون
معارضة ولها سبعة شروط الاول ان يكون فعل الله تعالى
او ما يقوم مقامه من الترك كالتثاقل ان يكون خارقا
للعادة الثالث ان يتعذر معارضته والرابع ان يكون
مقرونا بالتحدي ولا يشترط التصريح بالدعوى بل يكفي
قرائن الاحوال الخامس ان يكون موافقا للدعوى فلو
قال معجزتي كذا ففعل خارقا اخر لم يدل على صدقه السادس
ان لا يكون ما ادعاه واظهره مكذبا له فلو انطق الضب
فقال انه كاذب لم يعلم صدقه بل ازداد اعتقاد كذبه
بخلاف ما لو قال معجزتي ان احي الحية فاحياها فكذبه
لانه لم يصح انه لا يخرج عن المعجزة لانه الاحياء
معجزة وهو غير مكذب انما المكذب هو ذلك الشخص
بكلام وهو بعد الاحياء مختار في تصديقه وتكذيبه
فلا يقدح تكذيبه السابع ان لا يكون المعجزة متقدما
على الدعوى بل مقارنا لها او متأخرا عنها بزمان
يسير مثل الخوارق المصدقة على دعوى
النبوة كرامات من لدن آدم الى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم حتى

ثم فقط وبعض اليهود بانكار نبوة غير موسى عليه السلام على ما

أما نبوة آدم فبالآيات الدالة على أنه أمر ونهى مع
القطع بأنه لم يكن في زمانه نبي آخر فهو بالوحي لا غير
وكذا السنة والاجماع فانكار نبوته على ما نقل عن
بعض البراهمة كفر واعلم أن السمنية والأكثر البراهمة
ينكرون النبوة مطلقا وبعض البراهمة قالوا بنبوة
آدم عليه السلام فقط والنصابية قالوا بنبوة شيث
وادريس عليهما السلام على ما يعلم من تضاعيف كلمات
بعض من شاهدناهم وجمهور اليهود والمجوس و
والنصارى ينكرون بنبوة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
وبعض النصارى وبعض اليهود ينكرون رسالته
الى غير العرب وهو خلاف النص حيث قال الله تعالى
يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وما أرسلناك
الا كافة للناس وما قيل انه الاحتياج الى التبليغ
هاهنا مختصا بالعرب لغلبة الشر فيهم ووجود اهل
الكتاب فاسد فانهم لاختلالهم وتبديلهم بالكفر والتحريف
كانوا في ضلال مبين ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم
الانبياء وأما نبوة فلانه ادعى النبوة واظهر الخوارق وكلامنا فيها

وكلامنا فيما بلغنا هذا التواتر على أن القرآن الذي بأيدينا
اليوم هو الذي نزل به الروح الأمين محفوظ وقد وقع الخلاف فيه قديما
وحديثا الى معارضته بآيات أقصر سورة من مثله
فلم يقدروا عليه وعدلوا عن المعارضة بالوجوه
الى المضادة والمعارضة بالسيوف ولم يأت من
زعم صلى الله تعالى عليه وسلم الى هذا اليوم أحد بمثل
ولا بما يدانيه فضلا عن المعارضة لاسلوب البديع
والتأليف العجيب المخالف لما نعهده فضلا عن الوجوه
في كلامهم في انحطاطهم عما ذهب اليه بعض المتقدمين
أو لكونه في الدرجة العليا من الفصاحة والبلاغة بحيث
لا يقدر البشر على مثله كما ذهب اليه الجمهور أو لمجموع الامرين
كما قاله القاضي أو لصرف الله تعالى أياهم عن المعارضة
مع القدرة كما ذهب اليه النظام وهو ضعيف
لكلام أو صرفهم بأن سلب منهم العلوم التي يتمكنون
بها من المعارضة يثبت نبوته عليه السلام على أن
الحجة انما هي القرآن وهو لم يتواتر طرق منها
فالقدر المتواتر منها متواتر كشجاعة علي رضي الله تعالى عنه

٧ المعارضة ٣

وسخاوة خاتم وهو طاف في اثبات الحط وسيرته
المطهرة وأحواله قبل النبوة وبعدها وخلقه العظيم
وبيانه للمعارف الالهية والدقايق الحكمية التي
يعجز عنها افاضل الحكماء كيف انه عليه السلام نشأ
بين قوم غلب فيهم الجاهلية وهم بمعارس الحظ والتعليم
والتأديب وغير ذلك من شمائله الكريمة التي تستبهر
الالباب اقوى دليل على نبوته عليه السلام وانه كونه
خاتم الانبياء ولا نبي بعده فلقوله تعالى ولكن رسول الله
وخاتم النبيين ولقوله عليه السلام لعلي رضي الله تعالى عنه
انت مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي
لا نبي بعدي وقال اهل البصاير لما كان فائدة
الشرع دعوة الخلق الى الحق وارشادهم الى
مصالح المعاش والمعاد واعلامهم الامور التي
تعجز عنها عقولهم وتقرير الحجج القاطعة وازاحة
الشبه الباطلة وقد تكفلت هذه الشريعة الغراء
بجميع هذه الامور على الوجه الاتم الاكمل بحيث لا يتصور
عليه مزيد لما يفهم من قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت

واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فلم يبق
بعده حاجة للخلق الى بعث نبي بعده فلذلك ختم به النبوة
واما نزول عيسى عليه السلام ومتابعته لشريعته فهو محال لكونه
لو نه خاتم النبيين والانبياء معصومون من الكفر قبل الوحي
وبعده ومن الكبائر عمدا والصحيح عندنا انه لا يخل
الله تعالى فيهم ذنبا وعند الفلاسفة ملكة تمنع الفجور
فاجمع اهل الحل والشرايع كلهم على وجوب عصمتهم عن
تعمد الكذب فيما دل المعجزة على صدقهم فيه لدعوى
الرسالة وما يبلغونه عن الله تعالى وفي جواز صدوره
فيما ذكر على سبيل السهو والنسيان خلاف فمنع الاكثرون
وجوزه القاضي ابو بكر واما سائر الذنوب فان كانت
كبيرة فهم معصومون عنها عمدا واما عن صدورها
سهوا وعلى سبيل الخطاء في التأويل فقال الجمهور بوقوعها
انه جوزه الاكثرون وقال العلامة الشارح المحقق
خلافه واما نحو صغيرة فغير الصغائر الخسة
بالخسة كسرقة لقمة عمدا وسهوا خلافا للمحققين
وبعض المعتزلة فانهم يجوزون سهوا البتة واعليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعن الصغائر الفواحش ايضا عمدا لما ذكره العلامة
التفتازاني في شرح المقاصد لكن قال في شرح العقايد
واما الصغائر فيجوز عمدا عند الجمهور خلافا للجبائي و
اتباعه ويجوز سهوا بالاتفاق الا ما يدل على الخسة
كسرقة تقي والتطفيف بحبة للمحققين اشترطوا
ان يتنبه او عليه فيتنبه او عن هذا الظن بعد الوحي واما قبله
فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة ومنع الشيعة صدور
الصغيرة والكبيرة قبل الوحي وبعده لكنهم جوزوا اظهار
الكفر تقية واذا تقرر هذا فما نقل عن الانبياء عليهم السلام
مما يشعر بمعصيتهم فما كان منقولا بطريق الآحاد فمردود و
وما كان منقولا بطريق التواتر فمصروف عن ظاهره
اي امكن والا فمحمول على ترك الاولى وكونه قبل
البعثة قلت هذا ظاهر ولا يخفى ما بين اوله
وآخره من ثبوت التنافي واختلافي في المواقف وشرحه
انهم معصومون في زعمه بنوتهم عن الكبائر مطلقا
اي سهوا وعمدا او عن الصغائر عمدا بهذا والمحققون
من المحدثين والسلف الصالح على عصمتهم من الصغائر عمدا

عمدا وعن الكبائر مطلقا بعد البعثة وما يشعر بصدور
المعصية عنهم محمول على ترك الاولى فان حسنات الابرار
سيئات المقربين وهم افضل من الملائكة العلوية عند
الاشاعرة وهم الملائكة السفلية بالاتفاق و
وعامة البشر من الحور ونبينا ايضا افضل من عامة
الملائكة وعند المعتزلة وابن عبد الله الحليمي والقاضي
ابي بكر منا الملائكة افضل والمراد بالافضلية الاثر
ثوابا وذلك لان عبادة الملائكة فطرية ولا فراغ لهم
لهم عن بخلاف عبادة البشر فان لهم مزاحمات فيكون
عباداتهم اشق وقد قال النبي عليه السلام افضل العبادات
احمزها اي اشقها قلت وعلى هذا يندفع ما يتوهم
من ان مساءة الادب مع الملائكة كفر ومع احاد البشر
ليس بكفر فيكون الملائكة افضل من غيرهم لانه ذلك فانا نجد
على ان الملائكة اشرف بسبب كثرة مناسبته مع الجبار
في الآثار الهية وقلة الوسائط لا على انه افضل بحيث
لو نال الاثر ثوابا عند الله تعالى واهل بيعة الرضوان
وهم الذين قال الله تعالى فيهم لقد رضي الله تعالى عن المؤمنين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مطلب بيان كرامات الاولياء

اذ ثبت بهذه الآية واهل غزاة بدر وهم الذين
حاربوا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقريب
قليب بدر وهو البئر المشهورة وثلثمائة وثلثة عشر شخصا
والكفار ستمائة وخمسين وقد تظاهرت الاحاديث
الصحيحة في شانهم انهم من اهل الجنة وقد عدّ لهم
الامام البخاري في جامعه الصحيح وقد سمعناهم
مشايخ الحديث ان الدعاء عند ذكرهم مستجاب
وقد جربت ذلك ولكذا فاطمة وخديجة والحسن والحسين
وعائشة بل سائر ازواج الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
وكرامات الاولياء حق وهي امور خارقة للعادة
تظهر على يد العبد من اتبع النبي عليه بالله تعالى وصفاته
المتوجه بكليته قلبا وقالبا الى جانب قدسه غير معوّل في ذلك
النبوة وبذلك تمتاز عن المعجزة وبالصفات المذكورة
للعبد عن الاستدراج كما يقع لبعض الفساق والظلمة
بل الكفرة احيانا الاستدراج لهم وزيادة في غيهم حتى
يأتيهم امر الله تعالى وهم غافلون كما قال الله تعالى
فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون فقطع دابر القوم الخ

وله الحمد رب العالمين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا رأيت الله يعطي العبد ما يحب وهو مقيم على معصيته فانما
ذلك استدراج ثم تلا فلما نسوا ما ذكروا به الآية وهي
المعونة وهي ما يظهر من عوائد المسلمين عند اضطرارهم
تخليصا لهم من المحن والبلايا والاستاذ ابو اسحاق
متأول المعتزلة ينكرون كرامات الاولياء اذ هي شبيهة
بالمعجزة وردّ بانها تمتاز عنها بعدم مقارنة التحدي و
بانها ليست معجزة للنبي وكرامة للولي الذي ظهرت على يده
والدليل على حقيتها قصة مريم وآصف بن برخيا وما
تواتر عن غير واحد من اولياء امة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
بحيث لا يستطيع العاقل انكاره وقلما يخلو زمان ولا تخلي بلد
بعضها او تواتر لدى جمع يحتمل عندهم تواطؤ الخبر على
الكذب يكرم الله تعالى بها من يشاء وتحقيق الحق
من يريد فيه اشعار بوجه تسميتها بالكرامات ولو قال
يكرم الله تعالى بها من يريد وتحقيق الحق من يشاء لكان
اوفق لنظم القرآن والله اعلم مسئلة الامامة ليست
من الاصول التي يجب على كل مكلف معرفتها عند اهل السنة والجماعة

شبكة الألوكة www.alukah.net

لكن لما جعلها الشيعة من الاصول وزعموا فيها امورا
مخالفة لمذهب الجمهور جرت عادة المحققين ان يذكروا
في فروع السنوات حفظا لعقايد عامة اهل السنة عن الخطاء
والخلل وصونا لهم عن الوقوع في مهاوي الزلل فاقول
الحق ان الامام الحق بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لقبه النبي بذلك واسمه
عبد الله بن ابي قحافة ثبتت امامته بالاجماع وما
توقف فيه بعضهم اولا فالصحابة قد اجمعوا يوم
وفاة رسول الله عليه السلام في سقيفة بني ساعدة فقال
الانصار لهم منا امير ومنكم امير فقال لهم ابو بكر رضي الله عنه
منا الامراء ومنكم الوزراء واحتج عليهم بقوله عليه السلام
الائمة من قريش فاستقر رأي الصحابة بعد مدة طويلة
واكثر اجمعوا على خلافة ابي بكر واجمعوا على ذلك وبايعوه
وبايع بعد ذلك علي رضي الله تعالى عنه على رؤوس الاشهاد
بعد ما قضى منه ولقب بخليفة رسول الله تعالى عليه السلام
فصار امامته مجمعا عليه من غير مدافع ولم ينص رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم على احد خلافا للشيعة فانهم يزعمون النص

النص على ابي بكر والشيعة فانهم يزعمون النص على علي
امامتها جليا واخفيا والحق عند الجمهور نفيهما
ثم عمر الفاروق الفارق بين الحق والباطل برأيه
الصائب ثبتت امامته بنص الامام والاجماع فانه
ابا بكر بعد ما انقضت على خلافته سنتان واربعة اشهر
مرض فلما يئس من صيرورته دعا عثمان وامره ان يكتب عليه كتاب
العهد لعمر رضي الله تعالى عنهما فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
هذا ما عهد ابو بكر بن ابي قحافة في آخر عهده في الدنيا
وخارجا عنها واول عهده بالاخرة داخلا فيها حيث
يأمن الظالم ويتوب الفاجر انه استخلف عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنه فان عدل فذلك ظني به ورأيي فيه و
ان جار فلا علم لي بالغيب والخير
اردت ولا اعلم وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب
ينقلبون فلما كتب ختم الصحيفة واخرجها الى الناس
وامرهم ان يبايعوا لمن في الصحيفة فبايعوا حتى
مرت بعلي رضي الله تعالى عنه فقال بايعنا لمن فيها و
ولاه فكان عمر فوق الاتقياء على خلافة فقام عشر سنين

٩٣

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بامر الخلافة والامامة واقامتها على نهج العدل والاستقامة
واستشهد في ذي الحجة سنة ثلثة وعشرين من الهجرة
على يد ابي لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة وحكي
استشهد موته قال ما اجد احدا احق بهذا الامر من
الذين توفي عنهم رسول الله ﷺ صلى الله تعالى عليه وسلم
وهو عنهم راض فيسمى عثمان وعليا والزبير وطلحة
وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وجعل الامر
شورى بينهم فاجتمعوا بعد دفن عمر رضي الله تعالى عنه
وفوض الامر جميعهم الى عبد الرحمن بن عوف ورضوا بحكمه
فاختار عثمان فبايعه بحضرة الصحابة فبايعوه وانقاد والى
وصلوا معه الجمعة والاعياد فصار ذلك اجماعا منهم عثمان
ذو النورين سمي به لان النبي عليه السلام زوجه رقية
بنته فلما ماتت زوجه ام كلثوم بنتا اخرى له فلما
ماتت قال لو كان عندي ثالثة لزوجتكها ثم
ثم على اجمل ترتيب ارتضاه الله ورسوله في امر الدين والدنيا
ومناقبه اكثر من ان يحصى واوفر من ان يستقصى لما
استشهد عثمان رضي الله تعالى عنه اجتمع كبار المهاجرين والانصار

والانصار بعد ثلثة ايام او خمسة من موت عثمان رضي
الله تعالى عنه على علي رضي الله تعالى عنه والتمسوا منه
قبول الخلافة فقبل بعد مدافعة طويلة وامتناع كثير
فبايعوه فصار خلافته اجماعا من اهل الحل والعقد
فقام بامر الخلافة ستة سنين واستشهد على راس
ثلاثين من وفات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتم
نصاب الخلافة على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخلافة بعدي ثلثون سنة ثم يصير ملكا عضوضا
وقيل اراد الثلاثين اتمامهم بخلافة اخيه الحسن
بن علي رضي الله تعالى عنهما ستة اشهر بعد وفات
اخيه الحسن رضي الله تعالى عنه واحترز بالخلافة
الخلافة الكاملة وهي الخلافة الحقيقية فلا ينافيه ذلك
تسمية الائمة من اهل الحل والعقد بعضهم بعد بعض
خليفة وحاذره الفقهاء من انه يجوز اطلاق خليفة
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السلطان
والافضلية بهذا الترتيب اي ترتيب الخلافة عند
الجمهور ونقل عن مالك التوقف بين عثمان وعلي
رضي الله تعالى عنهما

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال امام الحرمين الغالب على الظن ان ابا بكر رضي الله عنه
افضل من عمر رضي الله عنه ثم يتعارض الظنون في عثمان
وعلي رضي الله عنهما وعن ابي بكر من حيث تفضيل على
علي عثمان رضي الله عنهما وعن الافضلية الى الخفي
المراد هنا انه اكثر ثوابا عند الله تعالى بما كسب من خير
لا انه اعلم واشرف نسبا وما اشبه ذلك فانه ضعيف
افعل موضوعة للزيادة في مفهوم المصدر بوجه ما اعم من
ان يكون من جميع الوجوه او من جميع صفات الفضائل
من حيث المجموع والاكثر وقع فيه الخلاف هنا اما
الاكثار بهذا الوجه اعني من حيث الثواب فالاكثار
من الوجه الاخر فلا ينافي ذلك رجحان الغير من احاد
الفضائل الاولى في مجموع الفضائل كلها من حيث المجموع
وتمام تفضيله في ابحاث الجديدة لنا على الاشرعي
الجديد للتجديد والكف عدم الايمان والايمان
في اللغة التصديق لقوله تعالى وما انت بمؤمن
لنا ولو كنا صادقين اي بمصدق وفي الشرع
هو التصديق بما علم مجيء النبي عليه السلام ضرورة به تفصيلا

تفصيلا فيما علم تفصيلا واجمالا لا فيما علم اجمالا
هذا مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري واتباعه و
والتلفظ بكلمتي الشهادتين مع القدرة عليه شرط
فمن اخل به فهو كافر مخلد في النار ولا ينفعه المعرفة
القلبية هو غير انه عناد وفعل فاعله الكفار هو
كما يعرف الحق يقينا وكما انكاره عنادا واستكبارا
لما قال الله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم
ظلما وعلوا والدليل على خروج التلفظ بكلمتي الشهادتين
عن الايمان قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم وقوله تعالى
وقلبه مطمئن بالايمان وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم
ثبت قلبي على دينك حيث نسب فيها وفي نظائرها الغير
المحمولة الايمان الى القلب فدل ذلك على انه فعل القلب
وهو التصديق والعمل خارج عنه لكنه مقرون بالايمان
معطوفا عليه في عدة مواضع من الكتاب كقوله تعالى
الذين آمنوا وعملوا الصالحات فان الخبر لا يعطف
على طلب فلا يقال جاءني القوم واكرمهم وله عندي العشرة

اشارة الى رد ما ذهب اليه الامامية وجمع من المعتزلة
والاعتقاد بما ذكر انه لا بد منه مع التلفظ
والانقياد او لا بد

واحادها وتفصيل المقام انه ههنا اربعة احتمالات
الاول ان يجعل الاعمال جزءا من حقيقة الايمان
داخلة في قوام حقيقته حتى يلزم من عدمها عدمه
وهو مذهب المعتزلة والثاني ان يكون اجزاء معرفة
للايمان فلا يلزم من عدمها عدمه كما يعد في العرف
الشعر والظفر واليد والرجل جزءا لزيد ومع ذلك لا يقال
بانتفاء زيد بانتفاء هذه الامور كالاغصان و
والاوراق للشجرة يعد جزءا منها ولا يقال بانتفائها
بانتفائها بهذا هو مذهب السلف كما ورد في الحديث
التصديق بالايمان بضع وسبعون شعبة اعلاها
قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق
فاطلق لفظ الايمان عند بهم موضوعا للقدر المشترك
بين التصديق وبين ما يجري مجرى التصديق والاعمال
فيكون اطلاقه على التصديق فقط وعلى ما يجري مجرى التصديق
والاعمال حقيقة كما ان اعتبار في الشجرة الهيئة
بحسب الوصف القدر المشترك بين ساقها وما يجري
ساقها مع الشعب والاوراق فلا يطلق الانتفاء عليها

عليها ما بقي الساق وقد يعد الاغصان كذلك فالتصديق
بمنزلة اصل الشجرة والاعمال بمنزلة فروعها واغصانها
فما دام الاصل باقيا يكون الايمان باقيا واذا انعدم
شيء مما تقدم تمثيله بالشجرة الثالث ان يجعل
الاعمال آثارا خارجة عن الايمان مسببة له ويطلق
عليها لفظ الايمان مجازا ولا مخالفة بينه وبين الاول
الثاني الآتي اطلاق اللفظ عليها حقيقة او مجازا
وهو بحث لفظي الرابع ان يكون الاعمال خارجة عنه بالكلية
وهو القول بان هذا الاصل مما يعقل لا يتصور الايمان
معه كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهو مذهب بعض الخوارج
واعلم ان الاسلام هو الانقياد الظاهر وهو اللفظ
بالشهادتين والاقرار بما يترتب عليهما واما الاسلام
الحاصل التصديق لا يكون الا مع الايمان والاتيان
بالشهادتين والتصلق والزكوة والحج وقد يطلق الاسلام
الظاهر على الايمان كما قال الله تعالى قالت الاعراب
امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ويصح ان يكون
الشخص مسلما في ظاهر الشرع ولا يكون مؤمنا في الحقيقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مطلب عدم تكفير اهل القبلة الا بما فيه آه

وأما الاسلام الحقيقي المقبول عند الله تعالى فلا يتفكك عن الايمان
الحقيقي بخلاف العكس كما في امور هم المصدقون بقلوبهم التارك
للاعمال واعلم انه لو فسر التصديق المعتبر في الايمان
بما هو احد قسمي العلم فلا بد من اعتبار قيد آخر ليخرج
الكفر العنادي كما مر اليه الاشارة وقد عبر عنه بعض
اعلمائنا بالتسليم والانقياد وجعله قسما من الايمان
والاقرب ان يفسر التصديق بالتسليم الباطني والانقياد
القلبي ويقرب منه ما قيل التصديق اذعان النسب
باختيار كون الصدق الواحد وهو يجوز وصول ذلك واه
لم يجب الحجة بوجه ولا يكفر احد من اهل القبلة وهم
الذين اعتقدوا بقلوبهم دين الاسلام اعتقادا
جازما خاليا من الشكوك ونطقوا بالشهادتين
فان من اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة الا
اذا عجز عن النطق لعلة في لسانه او لعدم التمكن منه
بوجه من الوجوه الا بما فيه اي ما يعلم منه نفي القيد الذي
القادر المختار ذكره بعد القادر لانه الاختيار الذي
اثبته الفلاسفة ليس اختيارا عندنا فالمراد بالاختيار بالمعنى

بالمعنى الذي اثبته المتكلمون اعني صحة الفعل والترك
فلا يمتنع القادر عنه فان القادر قد يضطر الى الفعل
فيفعله بقدرته وليس مختارا بهذا المعنى العليم فعلا
كان او قولا او بما فيه متروك آخر في وجوب الوجه
او في الخالقية خالفا لنا في الاول بالنور والظلمة الذين يجعلون
النور فاعل الخير والظلمة فاعل الشر واما الخوارج
فالمختار انهم لا يكفرون وقد سئل الامام ابو القاسم
الانصاري وهو من افاضل تلامذة امام الحرمين
عن تكفيرهم فقال لا يجوز لانهم يزهدون عما يسمى
الظلم والقبيح وما لا يليق بالحكمة وسئل عن اهل البغي
فقال لا يجوز تكفيرهم لانهم عظموا حتى لا يبقى لغيره
قدرة وتاثير وايجاد فالطائفتان متفقتان على انه تعالى
منزه عن سمات النقص والزوال واما في المعبود من
كعبدة الاصنام والكواكب والنار وانكار النبوة
او انكار ما علم مجيء محمد صلى الله تعالى عليه وسلم به
ضرورة او انكار امر مجمع عليه قطعا كانكار الخمس
للاسلام وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت
مثال الاول الذين ينكرون النبوة مطلقا كاليهود
وبعض الملاحدة ومثال الثاني المنكرون للصانع والجسمانية
كما سبق ومثال الثالث المنكرون لحرمة الخمر
ولحم الخنزير ولحل التختم للرجال بالفضة او استحلال
المحرمات ولابد من التقييد بنحو تحريم مجمعا عليه
واحترز بقوله من ضروريات الدين وقس عليه
فيما تقدم وبدون القيد الاول لا يثبت التكفير
اصلا بدون القيد الثاني اذ ما كان الاجماعي مستندا
الى الظن لا يثبت ايضا وكذا اذا كان مستندا الى
دليل قطعي ولم يكن مشتهرا بحيث يلتحق من ضروريات
الدين قلت ومع هذه القيود يدخل فيما
تقدم وقد ذكر الامام حجة الاسلام في كتابه المستصفى
من تعليق الجدل انه قد ثبت الخلاف في كون الله
الاجماعي حجة ولا يكفر منكره فمنكر المجمع عليه اذا لم يكن
من ضروريات الدين لا يكفر قلت ولا بعد اذا تقرر
اذا علم انه مجمع عليه ومع ذلك انكره يكفر لانه يدل على العناد

على العناد ويذهب الخلاف وابقاء على الفتنة بين اهل
الاسلام واما اذا لم يعلم ذلك فيعذر والله اعلم واما
غير ذلك فالقائلون بخلق القرآن والقادحون في
اصحاب النبي عليه السلام بما يوجب تكفيرهم فرقهم فيهم
يكفرون وكذا قاذف عائشة رضي الله تعالى عنها
واما سب الصحابة بغير ما ذكر ليس بكفر على الاصح
في مذهب الشافعي رحمه الله تعالى عليه فالقائل به مبتدع
وليس بطاعن ومنه التعجب اي القول بان الله جسم
بلا كيف واما الجسم هو بالجسمية المنسوبة للوازمها
من غير تشبيه بالتكلم فهم يكفرون كما صرح به الامام
الرافعي في الوجيز وذكره العلامة الشريف في اول
شرح المواقف فان قلت نحن نرى الفقهاء يكفرون
بكلمات ليس فيها شيء من الامور التي عدتها الحكم له
من موجبات الكفر كما ذكروا في باب الردة انه لو قال
احد انى ارى الله تعالى يطلعني شفاها كفر نعم
الآمدي ذكر ان بعض اصحابنا على ان رؤية الله تعالى
في الدنيا جائزة عقلا وسمعا فانتبه بعضهم ونفاه اخر

مطلب جواز رؤية الله تعالى في المنام والأنبياء

وهل يجوز أن يرى في المنام قيل لا وقيل نعم والحق
أنه لا مانع من هذه الآديان واما لم يكن رؤيته
حقيقة قلت حكمهم بالزيادة في الكلمات المذكورة
مبني على أنه يفهم من أحد الأمور المذكورة وأنظر أن
الكفاية في المسئلة المذكورة بناء على دعوى المطالبة
شفاهاً فانه منصب النبوة بل أعلى مراتبها وفيه
مخالفة لما هو من ضروريات الدين وهو أنه صلى
الله تعالى عليه وسلم خاتم النبيين عليهم أفضل صلوات
المصلين وقع عليه باقي الكلمات وتأمل فيها
يظهر لك اشعارها بالأمور التي فصلناها أعلاه
والتوبة وهي في اللغة الرجوع وإذا اسندت الى
الى الله تعالى فالمراد بها الرجوع بالفضل واللطف
على العبد وإذا وصف به العبد كما هنا فالمراد بها الرجوع
عن المعصية قال الله تعالى ثم تاب عليهم ليتوبوا
أي رجع عليهم بالتفضل والانعام ليرجعوا الى
الطاعة والانقياد وهي في الشرع الندم على المعصية
من حيث هي معصية والاقلاع عنها في الحال مع العزم على أن

99

على أن لا يعود اليها إذا قدر عليها وقيد المعصية ليخرج
الندم على المباحات والواجبات والمندوبات و
قيد الحيثية ليخرج الندامة على شرب الخمر مثلاً لأنه
معصية بل للاحتراز عن الصفات الدنيوية كالهدى
وخفة العقل والاخلال بالجاه والعرض وقيد الاقلاع
في الحال ليخرج الندم مع الاشتغال في الحال
وقيد العزم ليخرج الاقلاع مع الندم على ما مضى
من غير عزم على عدم العود إذا قدر عليها وشرط
بعضهم في حقوق الناس رد المظالم وقد يقال
الاقلاع في الحال لا يتوهم بدونه لأن دواعي المعصية
غضب وقيل هو واجب برأسه ولا مدخل له في أصل
التوبة وشرط المعتزلة أن لا يعاد ذلك الذنب
وإلا يستديم الندم وعندنا هما ليسا بشرطين في
حصول التوبة واجبة تقطع تعالى وتوبوا الى الله
جميعاً أيها المؤمنون وقطع تعالى يا أيها الذين
آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحاً وهي مقبولة عند الله
لطفاً ورحمة واحساناً من الله تعالى لا وجوباً لما مر

واقترانه الذنب بعد التوبة لا يبطل التوبة
السابقة لانها عبادة مستقلة حقيقية وفي
صحة التوبة عن بعض المعاصي دون بعض خلاف
مبني على ان الندم لكونه مطلق الذنب فيجب ان
يعم الذنوب او لكونه ذنبا خاصا فلا يجب
تعميمها والصحيح بهما تنال وله يصح التوبة
المؤقتة مثل ان يترك الذنب سنة لما مر في
تعريف التوبة هو وجب الوفي على ان
لا يعود اليها والامر بالمعروف تبع لما يؤمر به
فاذا كان ما يؤمر به واجبا فواجب الامر به
وان كان ما يؤمر به مندوبا فمندوب الامر به
والانكار اذا كان حراما وجب النهي عنه واذا كان
مكروها كان النهي عنه مندوبا ولا يشترط في الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر كونه ماذونا من جهة
الامام والوالي لانه احاد الصحابة وأتباعهم
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين كانوا يامرون بالمعروف
وينهون عن المنكر من غير اذن وكان ذلك شائعا بينهم

بينهم ولم ينقل النكير على ذلك من احد فكان ذلك اجماعا
وشرطه اي شرط وجوبه وندبه ان لا يؤدي الى الفتنة
فاذا علم انه يؤدي اليها لم يجب ولم يندب بل ربما
كان حراما بل يازمه ان لا يحضر المنكر ويقارفه في بيته
لئلا يراه ولا يخرج الا ضرورة ولا يلزم مفارقة
تلك البلدة الا اذا كان عرضة للفساد واذا لم يظن
قبولها فاذا لم يظن قبولهم لم يجب سواء ظن عدم القبول
او شك في القبول وعدم ملاحظة العبارة كما لا يخفى
وفي الاخيرتان حل واذا لم يجب لعدم ظن القبول
ولم يخف الفتنة فينبغي اظهار شعائر الاسلام
ولا يجوز التجسس لقوله تعالى ولا تجسسوا ولقوله عليه السلام
من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله
عورته فضحه على رؤوس الاشهاد الاولين والآخرين
وايضا علم من سيرته المطهرة انه كان يكره اظهار
انكارات القهادرة عن الصالحين وبرئنا لهم
الى الانظار كل ذلك لكمال رحمته وعظم اخلاقه
عليه السلام وقد صرح الفقهاء بانه ينبغي

للشرعية الكتمان في الحاصل دون الكفر وقد
روى انه اجير لعمر رضي الله تعالى عنه
دخل من السطح دار رجل فوجده على حالة
منكرة فانكر عليه فقال يا اجير لعمر نهيت
ان كنت قد عصيت الله تعالى من وجه فقد عصيت
الله تعالى من ثلثة اوجه فقال
ما هن فقال الرجل قال الله تعالى ولا
تجسسوا وقد تجسست وقال الله تعالى وائتوا
البيوت من ابوابها وقد دخلت من السطح
وقال ولا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا
وتسلموا على اهلها وما سلمت فتركه عمر رضي الله تعالى
عنه وشرط عليه التوبة وتفصيل مسئلة
التجسس يطلب من كتب الفقه تمت الله تعالى
على هذه العقايد الصحيحة التي حرر تفصيلها و
وزر فكل العمل محاسبة ويرضى وفي بعض النسخ
وفقكل محاسبة ويرضى من الاعمال قبل التوفيق
عند الاشعري والاكثر اصحابه خلق القدرة على الطاعة وقال

وقال امام الحرمين هو خلق الطاعة قلت الفظ
ما قاله الامام فان القدرة على الطاعة متحققة في المحل
مطلق اللازم الا ان يكون المراد القدرة المؤثرة
التامة في الطاعة التي هي الفعل وهو على خلاف
عرف بعض المتاخرين حيث جعل الاسباب متوافقة للمسببات
تمت الرسالة الشريفة المنسوبة الى المحقق مولانا واولانا
محمد بن اسعد الصديقي الدواني تقدس الله تعالى
بغفرانه بحق التوفيق وتلاوة بروت
في يوم الغفر في وقت الظهر على يد الفقير
المهاجر الى دار الاسلام الغوثي اد خلها
بفضله الكريم كبر خلقهم
وغفر لمن قال على فسد
يا رحيم

ختم كتابم چو شد يا رحيم ختم بر رحمت بكنم يا رحيم

شبكة الألوكة www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net